

حقوق الإنسان في الصحافة



الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان

الملف الصحفي ليوم/ الثلاثاء

6 ذو القعدة 1437 - 9 أغسطس 2016





الفهرس

| رقم الصفحة | الموضوع |
|------------|----------------------------------|
| 2 | الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان |
| 6 | أخبار ذات علاقة من الصحف المحلية |
| 32 | حقوق الإنسان فى العالم |



1

الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان

حقوق الإنسان في المملكة ... إنجازات متفوقة .. مشاركة المرأة لأول مرة في تاريخ المملكة في انتخابات المجالس البلدية

المصدر: جريدة البلاد الثلاثاء 6 ذو القعدة 1437هـ - 9 أغسطس 2016م

[رابط الخبر](#)

جدة - عبد الله صقر

منذ زمن ليس بالقصير تحاول منظمات ودول بعينها الضغط على المملكة العربية السعودية في اطار مسلسل مستمر غرضه استفزازها والنيل من مقدراتها تحت لافتة حقوق الانسان، في وقت اسفرت فيه بعض تلك الدول عن وجهها القبيح، وانكشف للناس مظهرها الخارجي المنادي بالدفاع عن الحريات والمثل الانسانية العليا، بينما تضمر وراءه الشر للمملكة وشعبها الكريم، متناسية أي تلك الدول عن قصد أن دستور المملكة القائم على التشريع الالهي، قرر حقوق الانسان على نحو يفوق كل الاتجاهات الوضعية التي عرفها الفكر القانوني قديماً وحديثاً، رغم كل ذلك ما نفكت بعض المنظمات الاممية تلاحق المملكة وتتهمها من وقت لآخر بعدم احترام حقوق الانسان، وهذا ما سوف ننفذه بالدلائل والبراهين في هذه المساحة.

ثمة مجهودات تذكر فتشكر عليها حكومات المملكة المتعاقبة في مجال معالجة اوضاع حقوق الانسان، فقد صادقت المملكة في سبيل تحقيق هذه الغاية على العديد من الاتفاقيات والمعاهدات الدولية، واصبحت المملكة طرفاً في العديد من اتفاقيات حقوق الإنسان الدولية والإقليمية، انطلاقاً من مكانتها الإسلامية والعالمية باعتبارها عضواً مؤسساً لمنظمة التعاون الإسلامي وجامعة الدول العربية ومنظمة الأمم المتحدة، واعترافاً منها بأهمية التضافر الدولي والإقليمي لحماية وتعزيز حقوق الإنسان، لكون ذلك ينعكس إيجاباً على حالة حقوق الإنسان في الداخل وعلى قضايا الأمة الإسلامية والعربية العادلة في الخارج، ومن أهم الاتفاقيات والصكوك التي وافقت عليها المملكة أو انضمت إليها:- اتفاقية حقوق الطفل، اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة، والاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري، فضلاً عن توقيع المملكة على اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، هذا بخلاف توقيع المملكة على بروتوكول منع وقمع ومعاقبة الإتجار بالأشخاص وبخاصة النساء والأطفال المكمل لاتفاقية الأمم المتحدة بشأن مكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية لعام 2000م، والتوقيع كذلك على اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة وبروتوكولها، والتوقيع على الميثاق العربي لحقوق الإنسان، هذا بخلاف التوقيع على البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل المتعلق ببيع وبغاء الأطفال واستغلالهم في المواد الإباحية.

كما اصبحت المملكة طرفاً في (16) اتفاقية لمنظمة العمل الدولية من أهمها: اتفاقية العمل الجبري أو الإلزامي ذات الرقم 29 لعام 1930م، ووقعت المملكة كذلك على اتفاقية تساوي أجور العمال والعاملات عند تساوي العمل ذات الرقم 100 لعام 1951م، ووقعت كذلك على اتفاقية حظر العمل الجبري (السخرة) ذات الرقم 105 لعام 1957م ، هذا بخلاف التوقيع على اتفاقية التفرقة العنصرية في العمالة والمهن ذات الرقم 111 لعام 1958م، واتفاقية اخرى بشأن حظر أسوأ أشكال عمل الأطفال ذات الرقم 182 لعام 1999م، ووقعت على اتفاقية الحد الأدنى لسن الاستخدام ذات الرقم 138 وتاريخ 1973م.

وأولت حكومة المملكة اهتماماً فائقاً بالمؤسسات المعنية بحقوق الإنسان، فأقامت العديد من المؤسسات الحكومية وغير الحكومية التي تُعنى بحماية وتعزيز حقوق الإنسان أو بحقوق محددة منها، بجانب مسؤوليات الجهات الحكومية المعنية بالأساس بإعمال حقوق الإنسان كل في مجال اختصاصه، ومن تلك المؤسسات:-

هيئة حقوق الإنسان: وهي جهة حكومية ترتبط مباشرة برئيس مجلس الوزراء تُعنى بحماية وتعزيز حقوق الإنسان وفقاً للمعايير الدولية في ضوء أحكام الشريعة الإسلامية، وقد منحها تنظيمها صلاحيات واسعة تتيح لها أداء مهماتها باستقلالية وحرية، ومن أبرز هذه الصلاحيات ما يلي:

• التأكد من تنفيذ الجهات الحكومية المعنية للأنظمة واللوائح السارية فيما يتعلق بحقوق الإنسان والكشف عن التجاوزات التي تشكل انتهاكاً لحقوق الإنسان.

• إبداء الرأي في مشروعات الأنظمة المتعلقة بحقوق الإنسان.

• متابعة الجهات الحكومية لتطبيق ما يخصها من الصكوك الدولية لحقوق الإنسان التي انضمت إليها المملكة والتأكد من اتخاذ تلك الجهات الإجراءات اللازمة لتنفيذها.

• زيارة السجون ودور التوقيف في أي وقت ودون إذن من جهة الاختصاص ورفع تقارير عنها إلى رئيس مجلس الوزراء.

• تلقي الشكاوى المتعلقة بحقوق الإنسان، والتحقق من صحتها، واتخاذ الإجراءات النظامية بشأنها.

• وضع السياسة العامة لتنمية الوعي بحقوق الإنسان.

وتجدر الإشارة إلى أن الهيئة قدمت تقريرها (الأول) عن حالة حقوق الإنسان في المملكة، الذي تضمن إطار حقوق الإنسان وأحكامه النظامية وما رصدته من ملاحظات تتعلق بتنفيذ الأجهزة الحكومية ما يخصها من التزامات المملكة بموجب المعايير الدولية لحقوق الإنسان، وما تلقته من شكاوى في هذا الشأن، خاصة ما يتعلق بالسجناء والموقوفين، والحق في اللجوء إلى القضاء والمساواة أمامه، وفي الحماية من التعسف والتعذيب، وضمان السلامة الجسدية، وحق السمعة والكرامة، والحق في حرية الحركة والتنقل، وقضايا الجنسية والإقامة، وغيرها من الحقوق الأساسية، إضافة إلى ما يتعلق بالحق في العمل، والرعاية الاجتماعية، والرعاية الصحية، والحماية من العنف الأسري.

ولم تكف المملكة في هذا المجال على هيئة حقوق الإنسان بل تجاوزته الأمر الي قيام اللجنة الدائمة لمكافحة جرائم الإتجار بالأشخاص، هذه التي اوكلت لها مهام متابعة أوضاع الضحايا لضمان عدم معاودة إيذائهم.

• وضع سياسة تحث على البحث النشط عن الضحايا وتدريب رجال إنفاذ القانون على وسائل التعرف عليهم.

• التنسيق مع السلطات المختصة لإعادة المجنى عليه لموطنه الأصلي في الدولة التي يحمل جنسيتها أو إلى مكان إقامته في أي دولة أخرى متى طلب ذلك.

• التوصية بإبقاء المجنى عليه في المملكة وتوفيق أوضاعه النظامية بما يمكنه من العمل إذا اقتضى الأمر ذلك، ثم جاءت بعد ذلك الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان لتمثل دفعة قوية في مجال حقوق الإنسان، فالجمعية عبارة عن مؤسسة وطنية

غير حكومية ليس لها أي ارتباط بأي جهاز حكومي، وتحظى بالاستقلال التام في جميع شئونها، وتُعنى بحماية وتعزيز حقوق الإنسان والدفاع عنه سواء كان مواطناً أو مقيماً أو زائراً، وتتعامل مع الجهات الحكومية والجمعيات غير الحكومية

والمنظمات الدولية بما يحقق الأهداف التي قامت من أجلها وفق نظامها الأساس. تلي ذلك قيام مركز الملك عبد العزيز للحوار الوطني، غرضه معالجة القضايا الوطنية وفي مقدمتها قضايا حقوق الإنسان، من خلال الحوار الشفاف

والموضوعي الذي يساهم فيه جميع أفراد المجتمع بمختلف أطيافه ومكوناته، ومن أهدافه إيجاد بيئة ملائمة وصالحة لممارسة حرية الرأي والتعبير، ثم جاءت الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد: كمؤسسة ذات ارتباط مباشرة بالملك، وتتمتع

الهيئة بالشخصية الاعتبارية والاستقلال المالي والإداري بما يضمن لها مباشرة أعمالها بكل حياد ودون تأثير من أي جهة كانت، وتهدف إلى حماية النزاهة، وتعزيز مبدأ الشفافية، ومكافحة الفساد المالي والإداري بشتى صورته ومظاهره

وأساليبه، ثم جاءت اللجنة الوطنية للطفولة: وهي الجهة الحكومية المعنية باقتراح السياسات العامة والخطط الاستراتيجية للدولة في مجال رعاية الأطفال وحمايتهم ومتابعة تنفيذها، ووضع البرامج والمشروعات المتعلقة برعاية الأطفال

بالتنسيق مع الجهات الحكومية ذات العلاقة، ودعم الجهود التي تقوم بها الجهات الحكومية المختصة بالطفولة وتنسيقها، والتوصية بما يمكن أن تقوم به كل جهة في نطاق اختصاصها، ومساعدتها في التخطيط لبرامجها ونشاطاتها التي تعزز

أوجه الرعاية المقدمة للأطفال.

وظلت حكومات المملكة تولي قضية حقوق الإنسان عظيم اهتمامها جياً بعد جيل، غير ان هذا الاهتمام تعاضم في عهد

خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز - حفظه الله -، ومنذ اليوم الأول لتوليّه مقاليد حكم البلاد، أكد أنّ المملكة تفخر وتعزز منذ تأسيسها على يد الملك عبدالعزيز بن عبدالرحمن - رحمه الله - بتطبيقها لأحكام الشريعة الإسلامية السمحة التي تؤكد على المبادئ والقيم السامية التي تصون كرامة الإنسان، وتحمي حقوقه، حيث يقوم الحكم في

المملكة على أساس العدل والشورى والمساواة، وما من دليل اكد على ذلك من استصدار مجلس الوزراء لقرار بالموافقة على تعديل تنظيم هيئة حقوق الإنسان وربطها بالملك مباشرة، و تعديل تنظيم الهيئة يأتي تنفيذاً لتوجيهات خادم الحرمين الشريفين - أيداه الله - بتعزيز الإطار المؤسسي لحماية حقوق الإنسان، في ظل ما تشهده المملكة من تطوير مستمر في جميع المجالات؛ بما يخدم الإنسان الذي هو محور التنمية وهدفها الأساس .

ولعل ما يعزز حقيقة تعاطف اهتمام المملكة بأوضاع حقوق الانسان في عهد الملك سلمان "حفظه الله" تلك المنجزات الضخم التي ظهرت للعيان في شكل قوانين ومشروعات تدعم اهتمام المملكة بحقوق الانسان، ففي عهد الملك سلمان حفظه الله خطت المملكة خطوات متقدمة في مجال حقوق الإنسان حيث تحقق مؤخرا العديد من الإنجازات المهمة في مسيرتها نحو تمكين المرأة التي شاركت لأول مرة في الانتخابات البلدية، كناخبة ومنتخبة، إيماناً بأن المرأة هي شريك في التنمية وبناء الوطن جنباً إلى جنب مع شقيقها الرجل، كما تم إنشاء هيئة للمحاميين وصدرت الموافقة على نظام حماية الطفل كما صدر نظام الجمعيات والمؤسسات الأهلية وتأتي هذه الحزمة من الأنظمة استمراراً لدعم حقوق الإنسان في المملكة ورعاية لكل ما يخص حياة المواطن وحميها وبحق العدل والمساواة والمشاركة الفعلية في التنمية، وقد تباينت منجزات حقوق الإنسان الأخرى بين تدابير دائمة تتصل بالإطار النظامي والمؤسسي وتفعيله على أرض الواقع، وتدابير مرحلية، تدخل في حيز التدابير المؤقتة أو الرفاهية الاقتصادي. وكل هذه الاجراءات تؤكد أن مبدأ المساواة ومبدأ التمييز الإيجابي حاضران في تلك التدابير.

وثمة منجزات حقوقية اسهمت في دفع وضعية المملكة في مجال التصنيف العالمي المتعلق بحقوق الانسان، وضعت حكومة خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان "حفظه الله" لبناتها الاولى، فقد تم في عهده "حفظه الله"، لأول مرة إجراء الدورة الثالثة من انتخابات المجالس البلدية بنجاح في ظل مراقبة مؤسسات المجتمع المدني، التي شاركت فيها المرأة علاوة على، تعديل تنظيم هيئة حقوق الإنسان بما يعزز استقلاليتها، ويمكنها من تحقيق الأهداف التي أنشئت من أجلها هذا بخلاف ان المملكة قامت في عهده "حفظه الله"، بتصحيح أوضاع اليمينيين الموجودين في المملكة بما يكفل لهم الإقامة القانونية التي تحفظ حقوقهم حيث استفاد منها ما يزيد على 600 ألف مواطن يمني، تأسيس مركز يحمل اسم الملك سلمان "للإغاثة والأعمال الإنسانية"، بهدف تقديم المساعدات الإنسانية والإغاثية من المملكة إلى دول العالم وبالأخص للشعب اليمني الذي يعاني ويلات الحرب بسبب أيادي الغدر التي عاثت بالأرض فسادا وتركت ورائها العديد من الأعمال التدميرية ، وقد تم تخصيص أكثر من مليار ريال خاصة للمساعدات المقدمة لليمن، ولعل من اعظم الانجازات التي تحققت في عهده "حفظه الله"، انطلاق برنامج التحول الوطني الذي يعزز بشكل مباشر الحقوق الاقتصادية والاجتماعية، فضلاً عن زيادة معاش الضمان الشهري، وشمول الطلاب ذوي الإعاقات الصحية والجسمية بالمكافآت المقررة لطلاب التعليم الخاص ورفع مقداره، وضم قوائم الانتظار للمعاقين لإعانة المعاقين، هذا بخلاف صرف ملياري ريال دعماً للجمعيات المرخصة بوزارة الشؤون الاجتماعية، ودعم مجلس الجمعيات التعاونية بمائتي مليون ريال، علاوة على دعم الجمعيات المهنية المتخصصة المرخص لها بمقدار عشرة ملايين ريال لكل جمعية، ود جميع الأندية الأدبية المسجلة رسمياً بمبلغ عشرة ملايين ريال لكل نادٍ، هذا بخلاف دعم الأندية الرياضية بمختلف درجاتها بأربعمائة وستة وستين مليون ريال، و اعتماد مبلغ عشرين مليار ريال لتنفيذ خدمات الكهرباء والمياه، و صدور اللائحة التنفيذية لنظام حماية الطفل، صدور لأول مرة نظام الجمعيات والمؤسسات الأهلية الذي يعزز مشاركة المجتمع المدني والعمل التطوعي، فضلاً عن تحويل صندوق التنمية العقارية إلى مؤسسة مالية مهياً لتقديم الحلول الفاعلة في التمويل العقاري، صدور نظام رسوم الأراضي بموجب المرسوم الملكي م/ 4 وتاريخ 12/ 2/ 1437هـ، وهذا يصب في تعزيز الحق في السكن.

أخبار ذات علاقة من الصحف المحلية

فرض رسوم على الخدمات البلدية وزيادة رسوم لوحات الدعاية والإعلان مجلس الوزراء: حجز سيارة المفحط للمرة الأولى 15 يوماً وتغريمه 20 ألفاً

المصدر: جريدة الرياض الثلاثاء 6 ذو القعدة 1437 هـ - 9 أغسطس 2016م
<http://www.alriyadh.com/1524620>

جدة - واس

رأس نائب خادم الحرمين الشريفين صاحب السمو الملكي الأمير محمد بن نايف بن عبدالعزيز آل سعود - حفظه الله - الجلسة، التي عقدها مجلس الوزراء، بعد ظهر اليوم الاثنين، في قصر السلام بجدة .
وفي مستهل الجلسة ، أطلع نائب خادم الحرمين الشريفين المجلس على نتائج استقبال خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز آل سعود - حفظه الله - لجلالة الملك عبدالله الثاني بن الحسين ملك المملكة الأردنية الهاشمية ، وصاحب السمو الشيخ تميم بن حمد آل ثاني أمير دولة قطر ، وما جرى خلال الاستقبالين من استعراض للعلاقات الثنائية بين المملكة والبلدين الشقيقين وبحث لمستجدات الأوضاع في المنطقة وتطورات الأحداث الإقليمية والدولية.
وأوضح معالي وزير الثقافة والإعلام الدكتور عادل بن زيد الطريفي ، في بيانه لوكالة الأنباء السعودية، عقب الجلسة، أن مجلس الوزراء استمع بعد ذلك، إلى جملة من التقارير عن مجريات الأحداث وتطوراتها في المنطقة والعالم، مجدداً ترحيب المملكة العربية السعودية بقرار معالي الأمين العام للأمم المتحدة بان كي مون رفع اسم " التحالف من أجل استعادة الشرعية في اليمن" من قائمة الجهات المسؤولة عن العنف ضد المدنيين.
ونوه المجلس بالجهود التي بذلها الفريق المشترك المستقل لتقييم الحوادث في اليمن وبالنتائج التي توصل لها في رده على الادعاءات بارتكاب قوات التحالف انتهاكات في عملياتي عاصفة الحزم وإعادة الأمل الهادفة لإعادة الشرعية إلى اليمن، والذي مارس عمله باستقلالية وحيادية كاملة، مستنداً في عمله لتقييم الحوادث على التأكد من الجوانب القانونية لعمليات الاستهداف المتوافقة مع القانون الدولي.
وجدد مجلس الوزراء مطالبات المملكة للمجتمع الدولي بتقديم الحماية وتسهيل دخول المساعدات الإنسانية لأبناء الشعب السوري الذين يواجهون الحصار والمذابح التي ترتكبها قوات النظام، ووقف ما يتعرضون له من حصار شديد ومجازر وغارات جوية مثل ما تشهده حلب وسائر المدن السورية من عمليات حربية تستهدف المدنيين العزل ما تسبب في قتل وجرح أعداد كبيرة من السكان بمن فيهم النساء والأطفال، مؤكداً أن مواصلة النظام السوري قصف الأحياء السكنية في حلب وقتل المدنيين الأبرياء يعد من جرائم الحرب ضد الإنسانية التي يعاقب عليها القانون الدولي.
وأفاد معالي الدكتور عادل بن زيد الطريفي أن مجلس الوزراء اطلع على الموضوعات المدرجة على جدول أعمال جلسته، ومن بينها موضوعات اشترك مجلس الشورى في دراستها ، وقد انتهى المجلس إلى ما يلي :
أولاً :
وافق مجلس الوزراء على اعتماد الحساب الختامي للهيئة العامة للسياحة والتراث الوطني للعام المالي (1435 / 1436 هـ).

ثانياً :

وافق مجلس الوزراء على تعديل نظام الصندوق السعودي للتنمية الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م / 48) وتاريخ 14 / 8 / 1394 هـ ، ليكون ارتباط الصندوق بمجلس الشؤون الاقتصادية والتنمية ، وأن يعين رئيس مجلس الإدارة ونائب الرئيس والعضو المنتدب وأعضاء المجلس بأمر من رئيس مجلس الوزراء ، وأن تكون مدة عضويتهم ثلاث سنوات قابلة للتجديد مرة واحدة.

ثالثاً:

بعد الاطلاع على ما رفعته وزارتا المالية والاقتصاد والتخطيط ، بشأن مبادرات الإيرادات غير النفطية ، اتخذ مجلس الوزراء قرارات تضمنت عدداً من الإجراءات تتعلق بتعديل بعض الرسوم الواردة في عدد من الأنظمة فيما يلي نصها :
أولاً : يكون رسم تأشيرة الدخول لمرة واحدة (2000) ألفي ريال ، على أن تتحمل الدولة هذا الرسم عن القادم لأول مرة لأداء الحج أو العمرة.

ثانياً : يكون رسم تأشيرة الدخول المتعدد ومددها على النحو الآتي :

1 - (3000) ثلاثة آلاف ريال للتأشيرة التي مدتها ستة أشهر .

2 - (5000) خمسة آلاف ريال للتأشيرة التي مدتها سنة .

3 - (8000) ثمانية آلاف ريال للتأشيرة التي مدتها سنتان .

ثالثاً : لا يخل ما ورد في البندين أولاً وثانياً بما تضمنته الاتفاقيات الثنائية المبرمة بين المملكة والدول الأخرى

رابعاً : يكون رسم تأشيرة المرور (300) ثلاثمائة ريال .

خامساً : يكون رسم تأشيرة المغادرة (50) خمسين ريالاً على كل فرد يغادر المملكة عبر موانئها البحرية .

سادساً : يكون رسم تأشيرة الخروج والعودة على النحو الآتي:

1 - (200) مائتا ريال لسفرة واحدة لمدة شهرين كحد أقصى ، و(100) مائة ريال عن كل شهر إضافي ، وذلك في حدود مدة سريان الإقامة .

2 - (500) خمسمائة ريال لعدة سفرات لمدة ثلاثة أشهر ، و (200) مائتا ريال عن كل شهر إضافي وذلك في حدود مدة سريان الإقامة .

وقد أعد مشروع مرسوم ملكي بذلك ، صيغته مرافقة لهذا القرار نص على أن يكون تطبيق ما ورد في هذا القرار اعتباراً من 1 / 1 / 1438 هـ .

كما قرر مجلس الوزراء:

تعديل المادة (الخامسة) من نظام تعريفه الطيران المدني الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م / 55) وتاريخ 20 / 10 / 1426 هـ ، لتكون بالنص الآتي : لمجلس الإدارة تحديد ما يتم استحصاله من كل فرد يغادر المملكة عبر مطاراتها وله تقرير عدم استحصاله في الحالات التي يقدرها .

وقد أعد مشروع مرسوم ملكي بذلك ، صيغته مرافقة لهذا القرار .

كما قرر المجلس إجراء التعديلات الآتية على نظام المرور الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م / 85) وتاريخ 26 / 10 / 1428 هـ :

1 - إضافة (ثلاث) فقرات جديدة إلى المادة (الثامنة والستين) وذلك على النحو الآتي :

" 5 - غرامة مالية لا تقل عن (ألف) ريال ولا تزيد على (ألفي) ريال ، وفقاً لجدول المخالفات رقم (5) الملحق بهذا النظام .

6 - غرامة مالية لا تقل عن (ثلاثة آلاف) ريال ولا تزيد على (ستة آلاف) ريال ، مع حجز المركبة حتى إزالة المخالفة ، وفقاً لجدول المخالفات رقم (6) الملحق بهذا النظام .

7 - غرامة مالية لا تقل عن (خمسـة آلاف) ريال ولا تزيد على عشرة آلاف ريال مع حجز المركبة حتى إزالة المخالفة ، وفقاً لجدول المخالفات رقم (7) الملحق بهذا النظام" .

2 - تعديل المادة (الثالثة والستين) من النظام لتصبح بالنص الآتي:

" مع مراعاة ما ورد في المادتين (الحادية والستين) و (الثانية والستين) من هذا النظام ، على كل سائق يكون طرفاً في حادث مروري أن يوقف المركبة في مكان الحادث ، ويبادر بإبلاغ الإدارة المختصة ، وأن يقدم المساعدة الممكنة لمصابي الحادث ، فإن لم يقم بذلك يعاقب بغرامة مالية لا تزيد على (عشرة آلاف) ريال ، أو بالسجن مدة لا تزيد على (ثلاثة) أشهر ، أو بهما معاً" .

3 - تعديل عجز المادة (الرابعة والستين) من النظام ليصبح بالنص الآتي:

" .. ويعاقب من يخالف ذلك بغرامة مالية لا تقل عن (عشرة آلاف) ريال ولا تزيد على (خمسين ألف) ريال للمرة الأولى ، وفي حال ارتكاب المخالفة للمرة الثانية تضاعف الغرامة المحكوم بها في المرة الأولى ، وفي حال ارتكاب المخالفة للمرة الثالثة ، تضاعف الغرامة المحكوم بها في المرة الثانية مع إغلاق الورشة بصفة نهائية " .

4 - تعديل المادة (التاسعة والستين) من النظام لتصبح بالنص الآتي:

" يعد التفحيط مخالفة مرورية ، ويعاقب مرتكبها بالعقوبات الآتية :

أ - في المرة الأولى حجز المركبة (خمسة عشر) يوماً ، وغرامة مالية مقدارها (عشرون ألف) ريال ، ومن ثم يحال إلى المحكمة المختصة للنظر في تطبيق عقوبة السجن في حقه.

ب - في المرة الثانية حجز المركبة لمدة شهر ، وغرامة مالية مقدارها (أربعون ألف) ريال ، ومن ثم يحال إلى المحكمة المختصة للنظر في تطبيق عقوبة السجن في حقه.

ج - في المرة الثالثة حجز المركبة ، وغرامة مالية مقدارها (ستون ألف) ريال ، ومن ثم يحال إلى المحكمة المختصة للنظر في مصادرة المركبة أو تغريمه بدفع قيمة المثل للمركبة المستأجرة أو المسروقة وسجنه.

وتستثنى من عقوباتي الحجز أو المصادرة الواردتين في هذه المادة المركبات المستأجرة والمركبات المسروقة "

5- تعديل المادة (السبعين) من النظام لتصبح بالنص الآتي:

" مع مراعاة ما ورد في المادتين (الثانية عشرة) و (السادسة والأربعين) من هذا النظام ، يعاقب كل من حجز رخصة سير المركبة أو رخصة القيادة لدى الغير ، أو رهنها ، أو ارتهنها ، بغرامة مالية لا تقل عن (ألف) ريال ولا تزيد على (ألفي) ريال."

6 - تعديل المادة (الثانية والسبعين) من النظام لتصبح بالنص الآتي:

" أ - يعاقب كل من يخالف حكم الفقرة (أ) من المادة (الحادية والعشرين) من هذا النظام بغرامة مالية مقدارها (مائة ألف) ريال مع إغلاق المعرض المخالف إلى حين الحصول على ترخيص.

ب - يعاقب كل من يخالف حكم أي من الفقرتين الفرعيتين (1) و (3) من الفقرة (ب) من المادة (الحادية والعشرين) من هذا النظام ، بغرامة مالية مقدارها (ألف وخمسمائة) ريال للمرة الأولى ، وتضاعف الغرامة في حال ارتكاب المخالفة للمرة الثانية ، وفي حال ارتكاب المخالفة للمرة الثالثة يعاقب المخالف بغرامة مالية مقدارها (ثمانية آلاف) ريال مع إغلاق معرض بيع المركبات لمدة شهر ، وفي حال ارتكاب المخالفة للمرة الرابعة يُلغى ترخيص المعرض.

ج - يعاقب كل من يخالف حكم أي من الفقرتين الفرعيتين (2) و (4) من الفقرة (ب) من المادة (الحادية والعشرين) من هذا النظام ، بغرامة مالية لا تقل عن (عشرة آلاف) ريال ولا تزيد على (خمسين ألف) ريال للمرة الأولى ، وفي حال ارتكاب المخالفة للمرة الثانية تضاعف الغرامة المحكوم بها في المرة الأولى ، وفي حال ارتكاب المخالفة للمرة الثالثة تضاعف الغرامة المحكوم بها في المرة الثانية مع إغلاق معرض بيع المركبات لمدة شهر ، وفي حال ارتكاب المخالفة للمرة الرابعة يُلغى ترخيص المعرض " .

7 - تعديل المادة (الثامنة والسبعين) من النظام لتصبح بالنص الآتي:

"يجب إبلاغ الإدارة المختصة عن بيع المركبة أو تلفها خارج المملكة ، لإلغاء تسجيلها ، مع تسليم رخصة السير واللوحات، ويعاقب من يخالف ذلك بغرامة مالية لا تزيد على (عشرة آلاف) ريال " .

8 - إدخال تعديلات على الجداول رقم (1) و (2) و (3) و (4) الملحقة بالنظام لتكون بالصيغ المرافقة لهذا القرار .

9 - إضافة جداول جديدة تُلحق بالنظام تحمل الأرقام (5) و (6) و (7) بالصيغ المرافقة لهذا القرار .

وقد أعد مشروع مرسوم ملكي بذلك صيغته مرافقة لهذا القرار .

كما قرر المجلس

أولاً : الموافقة على رسوم الخدمات البلدية بحسب الجدول المرافق .

ثانياً : يُصدر وزير الشؤون البلدية والقروية - خلال مدة لا تتجاوز تسعين يوماً من تاريخ صدور هذا القرار - اللوائح والقرارات اللازمة لتنفيذ ما ورد في البند (أولاً) من هذا القرار ، على أن تتضمن تحديد مقدار كل رسم بما لا يتجاوز الحد الأقصى المقرر ، ويضع برنامجاً زمنياً يراعي فيه التدرج في التنفيذ ، وله تأجيل أو إيقاف أو عدم تطبيق أي من رسوم الخدمات البلدية في بعض الحالات؛ وذلك بحسب ما يقدره في هذا الشأن ، ويُعمل بتلك اللوائح والقرارات من تاريخ نفاذ ما ورد في البند (أولاً) من هذا القرار .

وقد أعد مشروع مرسوم ملكي بذلك ، صيغته مرافقة لهذا القرار ويعمل بما ورد في البندين أولاً وثانياً من هذا القرار بعد مضي تسعين يوماً من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

- كما قرر المجلس :
- أولاً : تعديل المادة (الثالثة) من قواعد تنظيم لوحات الدعاية والإعلان ، الصادرة بالمرسوم الملكي رقم (م / 35) وتاريخ 28 / 12 / 1412 هـ ؛ لتكون بالنص الآتي :
- تُستحصل رسوم لوحات الدعاية والإعلان وفق الترتيب الآتي:
- 1 - من (200) إلى (600) ريال عن كل متر مربع أو جزء منه للوحات الواردة في الفقرات (1) ، و(3) ، و (4) ، و (5) ، و (8) ، و (9) ، و(10) من المادة (الأولى) من هذه القواعد .
 - 2 - من (100) إلى (400) ريال عن كل متر مربع أو جزء منه للوحات الواردة في الفقرة (2) من المادة (الأولى) من هذه القواعد.
 - 3 - إذا كانت أي من اللوحات إلكترونية فيكون تقدير المبالغ الخاصة بها وفق ما يعتمده رئيس مجلس الوزراء بناءً على اقتراح الوزير المختص أو من في حكمه.
 - 4 - تحتسب الرسوم الواردة في هذه المادة على أساس السنة أو جزء منها.
 - 5 - يضع الوزير المختص - أو من في حكمه - معايير تحديد مقدار كل رسم بحسب أماكن ومواقع اللوحات. ثانياً : يعمل بما ورد في البند (أولاً) من هذا القرار اعتباراً من بداية الشهر التالي لنشره في الجريدة الرسمية. رابعاً :
- وافق مجلس الوزراء على تعيينات ونقل بالمرتبتين الخامسة عشرة والرابعة عشرة ، ووظيفة (وزير مفوض) ، وذلك على النحو التالي :
- 1 - تعيين طارق بن عبدالعزيز بن عبدالرحمن العمران على وظيفة (مستشار إداري) بالمرتبة الخامسة عشرة بوزارة العدل .
 - 2 - تعيين بندر بن حمد بن عبدالله الهويدي على وظيفة (مستشار قضايا) بالمرتبة الرابعة عشرة بوزارة الداخلية .
 - 3 - نقل محمد بن حامد بن علي الحامد من وظيفة (مستشار قانوني) بالمرتبة الرابعة عشرة إلى وظيفة (مدير عام الإدارة القانونية) بذات المرتبة بوزارة المالية.
 - 4 - تعيين سالم بن صالح بن قاسم المطوع على وظيفة (مستشار قانوني) بالمرتبة الرابعة عشرة بوزارة المالية .
 - 5 - تعيين عبدالعزيز بن خالد بن سلامة الشمري على وظيفة (وزير مفوض) بوزارة الخارجية .
 - 6 - تعيين عبدالغني بن يوسف بن محمد الفضل على وظيفة (مدير عام مركز الملك عبدالعزيز للجيل العربية الأصيلة بديراب) بالمرتبة الرابعة عشرة بوزارة البيئة والمياه والزراعة .
 - 7 - تعيين فيصل بن عبدالعزيز بن صالح البهيجان على وظيفة (مدير عام مكتب الوزير) بالمرتبة الرابعة عشرة بوزارة الحج والعمرة .
- واطلع مجلس الوزراء على عدد من الموضوعات العامة المدرجة على جدول أعماله ، ومن بينها نتائج اللقاء التشاوري الـ (17) لأصحاب السمو والمعالي وزراء الداخلية بدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية ، والتقرير السنوي لهيئة المدن الصناعية ومناطق التقنية عن عام مالي سابق ، وقد أحاط المجلس علماً بما ورد فيهما ، ووجه حيالهما بما رآه.

33 ألفاً إجمالي الذين تمت ترقيتهم من أفراد الأمن العام خلال 1437هـ

إنفاذاً لتوجيهات ولي العهد: ترقية 407 رجال أمن

المصدر: جريدة الرياض الثلاثاء 6 ذو القعدة 1437هـ - 9 أغسطس 2016م
<http://www.alriyadh.com/1523171>

الرياض - مناحي الشيباني
إنفاذاً للتوجيهات الكريمة من صاحب السمو الملكي الأمير محمد بن نايف بن عبدالعزيز آل سعود ولي العهد نائب رئيس مجلس الوزراء وزير الداخلية - حفظه الله - فقد صدرت قرارات مدير الأمن العام بترقية (407) رجال أمن من رتبة رقيب أول إلى رتبة رئيس رقباء وذلك في مختلف تخصصات الأمن العام ومن كافة فروعهم، وبصدور هذه القرارات يصبح إجمالي رجال الأمن الذين تمت ترقيتهم خلال هذا العام ١٤٣٧هـ وحتى تاريخه من جميع الرتب العسكرية للأفراد {ثلاثة وثلاثون ألف ومائتين وثمانين} (٣٣٢٨٠) فرداً وذلك وفق التالي :-
(1801) □ من رتبة رقيب أول لرتبة رئيس رقباء .
(4931) □ من رتبة رقيب لرتبة رقيب أول .
(5012) □ من رتبة وكيل رقيب لرتبة رقيب .
(8160) □ من رتبة عريف لرتبة وكيل رقيب .
(9400) □ من رتبة جندي أول لرتبة عريف .
(3976) □ من رتبة جندي لرتبة جندي أول .. والله الحمد والشكر والثناء .
وبهذه المناسبة رفع مدير الأمن العام بالغ الشكر والإمتنان للقيادة الرشيدة على ما يحظى به رجال الأمن من إهتمام ، وثقة ، ورعاية ، ومتابعة تمثل لهم حافزاً أساسياً ودائماً للإرتقاء بأدائهم ، وتمنى لمن شملتهم هذه الترقيات التوفيق في تنفيذ مهامهم لخدمة الدين والملك والوطن ، وأن يكونوا عند حسن ظن ولاة الأمر بهم.

إنقاذ 14 شخصاً بينهم رضيع بحريق عمارة سكنية بالمدينة

المصدر: جريدة الرياض الثلاثاء 6 ذو القعدة 1437هـ - 9 أغسطس 2016م
<http://www.alriyadh.com/1524605>

المدينة المنورة - خالد الزايدي
أنقذت فرق الدفاع المدني بالمدينة المنورة 14 شخصاً بينهم رضيع من حريق اندلع في عمارة سكنية مكونة من ثلاثة طوابق، وذكر النقيب رائد الأحمد المتحدث الرسمي بأن مركز التحكم و التوجيه تلقى بلاغا عن حريق في أحد العمارات وعلى الفور تم توجيه الفرق للموقع واتضح أن الحادث حريق في شقة بالدور الثاني بعمارة مكونة من ثلاثة أدوار وملحق، تم إخماده والسيطرة عليه من قبل فرق الدفاع المدني وإخلاء كامل المتواجدين بالعمارة وعددهم 14 شخص.

ضبط 177 مخالفة وإنذار 49 محل بيع مستلزمات نسائية في الشرقية

المصدر: جريدة الرياض الثلاثاء 6 ذو القعدة 1437هـ - 9 أغسطس 2016م

<http://www.alriyadh.com/1524616>

ضبط فرع وزارة العمل والتنمية الاجتماعية بالمنطقة الشرقية بالتعاون مع الأمن العام 177 مخالفة وأنذر 49 منشأة مخالفة لقرار اقتصار العمل في محلات بيع المستلزمات النسائية على المرأة السعودية. وقد قام الفرع بـ 357 جولة تفتيشية على عدد من مكاتب العمل بمحافظات المنطقة، شملت مكتب العمل بالدمام والقسم النسائي به، ومكتب العمل بمحافظة الجبيل، ومكتب العمل بمحافظة حفر الباطن، ومكتب العمل بمحافظة الخفجي، ومكتب العمل بمحافظة الخبر.

7.9 ملايين ريال إيرادات التدريب بصحة جدة

المصدر: جريدة الرياض الثلاثاء 6 ذو القعدة 1437هـ - 9 أغسطس 2016م

<http://www.alriyadh.com/1524628>

جدة - ياسر الجاروشة
اعتمد مدير الشؤون الصحية بمحافظة جدة د. مبارك بن حسن عسيري جائزة الأداء المتميز لشهر يوليو لعام 2016م، وذلك لبرامج اقتصاديات الصحة "الموارد الذاتية" والذي حصلت عليها إدارة التدريب والابتعاث بصحة جدة. ويأتي ذلك بعد أن حققت أعلى إيرادات لبرنامج التدريب بأجر وذلك منذ تأسيس البرنامج؛ حيث بلغت الإيرادات 7945800 ريال. وبهذه المناسبة تم تكريم مدير إدارات التدريب والابتعاث بصحة جدة د. نايف الجدعاني على تميز إدارته، وقدم شكره لمدير الشؤون الصحية بمحافظة جدة فريق العمل بإدارة التدريب والابتعاث على جهودهم المتميزة، كما حثهم على تقديم المزيد متمنياً للجميع التوفيق والسداد.

تبحث ووزارة البيئة مبادرة "تاج"

المصدر: جريدة الرياض الثلاثاء 6 ذو القعدة 1437 هـ - 9 أغسطس 2016م

<http://www.alriyadh.com/1524640>

الرياض - سلطان العثمان

عقد وكيل وزارة الخدمة المدنية للشؤون التنفيذية عبدالعزيز الخنين، بحضور وكيل الوزارة لتخطيط وتطوير الموارد البشرية د. مشيب القحطاني، صباح أمس الاثنين اجتماعاً بمساعدة مدير إدارة الشؤون الإدارية والمالية بوزارة البيئة والمياه والزراعة سعد المشوح، وذلك ضمن مبادرة التكامل والتعاون مع الأجهزة الحكومية "تاج"، التي أطلقها مؤخراً وزير الخدمة المدنية خالد العرج.

وناقش الطرفان خلال الاجتماع أوجه التعاون المشتركة، وتوحيد وتكامل الجهود فيما بينهما من خلال مبادرة "تاج"، لتحقيق هدف الوزارة الاستراتيجي والمتمثل في الحد من المركزية والانفتاح على جميع أجهزة الدولة، وتعزيز التكامل بما يخدم المصلحة العامة.

كما تهدف المبادرة إلى سرعة انجاز التعامل بين وزارة الخدمة المدنية والأجهزة الحكومية، من خلال تشكيل فريق عمل ثنائي بين الخدمة المدنية وكل جهاز حكومي، سعياً منها إلى تحقيق سرعة انجاز المعاملات بين الوزارة ونظيراتها من الأجهزة الحكومية الأخرى، إلى جانب زيادة مستوى الإلمام لدى الأجهزة الحكومية بنصوص ومواد نظام الخدمة المدنية ولوائحه التنفيذية والعمل بمقتضاها، وكذلك معرفة وزارة الخدمة المدنية لتحديات العمل في الجهاز الحكومي المعني.



تمديد فترة ترتيب رغبات المعلمين المنقولين للمنطقة

إلى اليوم

المصدر: جريدة الجزيرة الثلاثاء 6 ذو القعدة 1437 هـ - 9 أغسطس 2016م

<http://www.al-jazirah.com/2016/20160809/in47.htm>

«الجزيرة» - عبدالرحمن اليوسف:

وجه مدير عام التعليم بمنطقة الرياض بالإجابة حمد بن عبدالله الشنير بتمديد فترة ترتيب الرغبات للمعلمين والمعلمات المنقولين للمنطقة للدخول في حركة النقل الداخلي إلى اليوم الثلاثاء 6/11، وقال الشنير إن عدد المعلمين المنقولين للمنطقة بلغ 8200 معلم ومعلمة، وبلغ من قام بترتيب رغباته إلى الآن 7837 معلماً ومعلمة ورغبة في إتاحة الفرصة للبقية لترتيب رغباتهم فسوف يتم فتح المجال لهم لإدخال رغباتهم إلى اليوم الثلاثاء.

وكانت إدارة شؤون المعلمين بالإدارة قامت بإرسال رسالة نصية للمنقولين والمنقولات للدخول على الموقع وترتيب رغباتهم حيث ووجهتهم بأن اسم المستخدم وكلمة المرور للمنقولين للمنطقة هو رقم السجل المدني، أما المنقولون بين قطاعات الرياض فيكون الدخول على البوابة باسم المستخدم المسجل لهم سابقاً وفي حالة وجود أي استفسار أو إشكاليات فيمكن إرسال الملاحظات على البريد التالي بالنسبة للمعلمين:

(t.queries@gmail.com) وللمعلمات (tf.queries@gmail.com) علماً أن إخلاء الطرف للمنقولين من الرياض سيتم وفق الآلية المرسله من الوزارة لاحقاً.

وزير العمل والتنمية الاجتماعية:

خادم الحرمين وجه باتخاذ الإجراءات اللازمة لمعالجة أوضاع العمالة المتضررة من تردي الخدمات المقدمة من بعض المنشآت

المصدر: جريدة الجزيرة الثلاثاء 6 ذو القعدة 1437هـ - 9 أغسطس 2016م

<http://www.al-jazirah.com/2016/20160809/In44.htm>

جدة - واس:

أعلن معالي وزير العمل والتنمية الاجتماعية الدكتور مفرج بن سعد الحقباني، عن صدور توجيهات خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز آل سعود - حفظه الله - بمعالجة أوضاع العمالة المتضررة من تجاوزات المنشآت التي يعملون بها، مبيّناً أن نظام العمل في المملكة نص على حفظ حقوق العاملين في منشآت القطاع الخاص، كما أوجد علاقة متوازنة بين أصحاب العمل والعمال، لضبط العلاقة التعاقدية بين العامل وصاحب العمل، بالإضافة إلى حماية أجورهم عبر التشريعات والسياسات المقررة في تنظيم العلاقة، وضمان صرف الأجور في موعدها المتفق عليه. وفي هذا السياق أوضح معاليه أن مواد نظام العمل السعودي ولائحته التنفيذية تكفل حقوق العمالة، وأن الإجراءات السائدة في سوق العمل تتضمن الآتي:

- 1- إلزام المنشآت بتحويل أجور العمالة إلى الحسابات البنكية لهذه العمالة ضمن برنامج حماية الأجور، وفي إطار النظام البنكي للمملكة، والوزارة تتابع بشكل شهري هذه التحويلات، وتعاقب المنشآت المخالفة بحرمانها من الاستقدام والتعاقد الداخلي، بالإضافة إلى غرامات مالية، كما أن الوزارة تسمح للعمالة التي تتأخر أجورها أكثر من 3 أشهر بنقل خدماتها إلى صاحب عمل آخر دون إذن صاحب المنشأة المتأخر في دفع الأجور مع محافظة العمالة على حقها في المطالبة بأجورها المتأخرة لدى المحاكم العمالية.
 - 2- أطلقت الوزارة خدمة مجانية إلكترونية بمسمى «مستشارك العمالي» لتقديم خدمات استشارية مجانية للعمال وأصحاب الأعمال حول قضايا سوق العمل والإشكالات التعاقدية التي قد تنشأ بين طرفي التعاقد.
 - 3- تقدم الوزارة بالتشارك مع شركة الاتصالات السعودية خدمة شرائح الهاتف المجانية التي تقدم للعمالة حال وصولها لمطارات المملكة تتضمن إرشادات عامة، وآليات الاتصال بالوزارة عند الحاجة.
 - 4- تقدم الوزارة خدمة لعملائها من خلال مركز اتصال بثمانى لغات تمثّل اللغات الأجنبية الأكثر شيوعاً في سوق العمل السعودي، بهدف تسهيل التواصل مع العمالة، وحل قضاياها عند الحاجة.
 - 5- زيادة عدد دوائر الهيئات الابتدائية لتسوية الخلافات العمالية إلى 30 دائرة، وزيادة عدد دوائر الهيئة العليا إلى 10 لتسهيل عملية التقاضي، والوصول جغرافياً إلى عملاء الوزارة حيث كانوا.
 - 6- تعطي الوزارة الحق للعامل الذي يتضرر من تأخر الأجور أو من عدم قيام صاحب العمل بالوفاء بالتزاماته التعاقدية كإصدار أو تجديد رخص العمل في الانتقال إلى صاحب عمل آخر، مع الاستمرار في المطالبة بحقوقه المتأخرة لدى صاحب العمل الأصلي أو المغادرة النهائية مع توكيل من يقوم بالمطالبة بحقوقه أو البقاء لدى الشركة إذا قرّر بمحض إرادته ذلك.
- أما فيما يتعلق بما حدث مؤخراً فتود الوزارة التأكيد على أنه مجرد حالة خاصة لشركة سعودي أوجيه، ولا يمثل مشكلة عامة في سوق العمل، وتؤكد الوزارة أن هذه الإجراءات ستتخذ لكل الحالات المشابهة في حال - لا قدر الله - أساءت معاملتها لعمالها.

وتابعت فرق التفتيش الرسمية المواقع التابعة لهذه الشركة، واتضح عدم التزام الشركة بالتعليمات المنظمة لإسكان العمالة ولا بالالتزامات التعاقدية، إذ لوحظ وجود نقص كبير في إعاشة العمالة والخدمات الصحية، نتيجة لانتهاج التأمين الصحي للعمالة، وكذا الصيانة والنظافة في هذه المجمعات السكنية، وبعد تأخر الشركة في معالجة هذا الوضع أصدر خادماً الحرمين الشريفين أمره الكريم بضرورة إنهاء هذا الوضع بشكل حاسم وسريع، واتخذ نتيجة لذلك الإجراءات التالية:

- 1- السماح لهذه العمالة بتجديد إقاماتها واستخراج تأشيرات الخروج النهائي مجاناً وعلى حساب الدولة، على أن تتحمل الشركة لاحقاً دفع هذه المبالغ.
- 2- الانتهاء من أعمال الصيانة والنظافة، وتوفير المياه الصالحة للشرب بشكل مستمر، والتعاقد مع المقاولين الأكفاء القادرين على تأمين هذه الخدمات بمستوى متميز.
- 3- تأمين إعاشة مستمرة للعمالة المتواجدة في الموقع، ومتابعة أداء متعهدي الإعاشة لهذه المواقع.
- 4- تأمين الخدمات الصحية المجانية في المواقع.
- 5- التعاقد مع مكاتب قانونية لمساندة العمالة مجاناً في متابعة قضاياهم لدى الشركة، والتأكد من إيصال حقوق العمالة التي قررت المغادرة النهائية.
- 6- تكليف الخطوط السعودية بتأمين سفر العمالة من مختلف الجنسيات الراغبة في المغادرة مجاناً إلى بلدانهم، ومحاسبة الشركة لاحقاً بذلك.
- 7- التنسيق مع السفارات ذات العلاقة لتحديد الراغبين في نقل خدماتهم، والاستمرار في العمل في المملكة، وأولئك الراغبين في المغادرة النهائية.
- 8- الالتقاء بسفراء الدول ذات العلاقة، وتوضيح ما تم من إجراءات، وقد لقيت هذه الإجراءات شكر وتقدير هؤلاء السفراء للجهود التي قامت بها المملكة لمعالجة أوضاع عمالة هذه الشركة.

وبشكل عام، فإن وزارة العمل والتنمية الاجتماعية تؤكد مرة أخرى أن ما حصل لا يمثل ظاهرة، ولكن حالة خاصة من شركة واحدة لم تف بالالتزامات التعاقدية، وخالفت نظام العمل ولوائحه التنفيذية، وستتم محاسبتها وفقاً لأحكام هذا النظام، وهذه اللوائح، كما تؤكد الوزارة أن التوجيهات الصادرة تشدد على اتخاذ كل الإجراءات الضرورية واللازمة لتلافي تكرار ذلك من أي منشأة في سوق العمل السعودي، وتم وفقاً لذلك تشكيل فريق متخصص لمتابعة ذلك، والتأكد من التزام المنشآت بواجباتها، والتدخل عند ملاحظة أي تقصير يطل الخدمات الضرورية للعمالة.



وكيل العدل: 3 أشهر عقوبة سجن لمن يمتنع عن الاستجابة للأحكام

إلزام 2945 زوجاً وزوجة بتنفيذ أحكام الزيارة

والحضانة والصداق

المصدر: جريدة الجزيرة الثلاثاء 6 ذو القعدة 1437هـ - 9 أغسطس 2016م

<http://www.al-jazirah.com/2016/20160809/In46.htm>

«الجزيرة» - المحليات:

ألزمت محاكم التنفيذ في جميع مناطق المملكة خلال العام الجاري، 2945 زوج وزوجة ترافعوا فيما بينهما في قضايا متعلقة بـ«الزيارة والحضانة والصداق»، بتنفيذ الأحكام الصادرة بحق من أدين منهما، إذ شكلت قضايا الزيارة العدد الأكبر الذي بلغت 1586 قضية زيارة.

وجاءت القضايا المتعلقة بالحضانة في المرتبة الثانية بواقع 934 قضية حضانة، فيما بلغت منازعات الصداق التي أنجزتها محاكم التنفيذ خلال الفترة ذاتها 425 قضية.

وبحسب إحصائية رسمية لوزارة العدل، ألزمت محاكم التنفيذ (1586) زوج وزوجة بتنفيذ حكم زيارة أولاد منذ بداية العام 1437 هـ وحتى شهر ذي القعدة الجاري.

وفيما يتعلق بالمناطق الأبرز تسجيلاً لقضايا الزيارة، جاءت منطقة مكة المكرمة في صدارة مناطق المملكة بـ(696) قضية تنفيذ حكم زيارة أولاد منذ بداية العام 1437 هـ حتى بداية ذي القعدة الجاري، تلتها في المرتبة الثانية منطقة الرياض بـ(376) قضية خلال العام 1437 هـ، ثم المنطقة الشرقية في المرتبة الثالثة بـ(173) قضية، وجاءت منطقة نجران في المرتبة الأخير بـ(2) قضيتين فقط.

وأشارت الإحصائية إلى قيام محاكم التنفيذ على مستوى المملكة بتنفيذ (934) حكم حضانة من بداية العام 1437 هـ وحتى شهر ذي القعدة، حيث احتلت منطقة مكة المكرمة المركز الأول بـ(340) قضية.

واحتلت منطقة الرياض المرتبة الثانية على مستوى المملكة بـ(242) قضية تنفيذ حكم حضانة، تلتها في المرتبة الثالثة منطقة المدينة المنورة بـ(105) قضايا، ثم المنطقة الشرقية التي سجلت 100 قضية، وكانت منطقة نجران هي المنطقة الأقل تسجيلاً لعدد قضايا تنفيذ أحكام الحضانة بـ(3) قضايا.

وبحسب الإحصائية رسمية لوزارة العدل، نفذت محاكم التنفيذ (425) حكم صداق -ما بين مطالبة باستعادة صداق أو تقديمه-، على مستوى جميع مناطق المملكة منذ بداية العام 1437 هـ، وحتى الشهر الجاري، وتصدرت منطقة الرياض بـ(159) حكم صداق خلال العام 1437 هـ، تلتها منطقة مكة المكرمة بـ(124) قضية خلال العام 1437 هـ، ثم المنطقة الشرقية ومنطقة تبوك اللتين تساويا في عدد الأحكام بـ(29) حكم تنفيذ لكل منطقة خلال العام 1437 هـ، وكانت منطقة الباحة الأقل نسبة على مستوى المملكة بـ(3) قضايا تنفيذ حكم صداق.

من جهته أكد وكيل وزارة العدل لشؤون التنفيذ الدكتور حمد الخضيري، أن كل من امتنع من الوالدين -أو غيرهما-، عن تنفيذ حكم صادر بالحضانة أو الولاية أو الزيارة أو قام بمقاومة التنفيذ أو تعطيله، فإنه يعاقب بالسجن مدة لا تزيد على ثلاثة أشهر، وفقاً للمادة الثانية والتسعين من نظام التنفيذ ولائحته التنفيذية.



خلال رئاسته اجتماع لجنة الحج المركزية

الفصل يطمئن على استعدادات الجهات الحكومية

لموسم الحج

المصدر: جريدة الجزيرة الثلاثاء 6 ذو القعدة 1437 هـ - 9 أغسطس 2016م

<http://www.al-jazirah.com/2016/20160809/ln48.htm>

مكة المكرمة - سامي علي:

رأس مستشار خادم الحرمين الشريفين أمير منطقة مكة المكرمة رئيس لجنة الحج المركزية صاحب السمو الملكي الأمير خالد الفيصل أمس في ديوان بمكة المكرمة اجتماع لجنة الحج المركزية لمناقشة استعدادات وخطط الجهات ذات العلاقة لموسم الحج هذا العام 1437 هـ.

وتم خلال الاجتماع تقديم عرض من وزارة الحج والعمرة أشير فيه إلى أنه من المتوقع أن يصل عدد الحجاج من الداخل والخارج هذا العام نحو 1.5 مليون حاج فيما اعتمدت الوزارة في خطتها على النظام الموحد لحجاج الخارج ونظام حجاج الداخل كما سيتم التفويج بعد أداء الحج بشكل إلكتروني عبر برنامج التفويج الإلكتروني.

وتخلل الاجتماع استعراض خطة أمانة العاصمة المقدسة والتي تضمنت برنامج عمل الأمانة إلى جانب الخطط التفصيلية لجميع إداراتها والبلديات الفرعية والتي شملت النظافة العامة ممثلة في تجميع ونقل النفايات والتخلص منها للمحافظة على مستويات عالية من الإصحاح البيئي وأعمال صحة البيئة ومراقبة الأسواق والكشف على المواد الغذائية وكذلك تنظيم المباسط والبرادات الموسمية في مكة المكرمة والمشاعر المقدسة إضافة لتشغيل وصيانة المرافق البلدية من أنفاق وجسور وطرق وإنارة ودورات مياه وحدائق ومسطحات خضراء ومواقف حجز السيارات وتنفيذ الخطط المشتركة مع

الجهات المختلفة وفقاً للمهام والواجبات المحددة وقد تم تجنيد طاقات بشرية من موظفي الأمانة والشركات والمؤسسات العاملة معها أثناء الموسم والبالغ عددهم (23050) فرداً وذلك لتنفيذ خطة وبرنامج عمل أمانة العاصمة المقدسة لموسم الحج.

كما قدمت الجهات من أعضاء اللجنة خططها وبرامجها لموسم الحج بالإضافة إلى مناقشة الخطط المدرجة على جدول الأعمال واتخذت حيالها التوصيات اللازمة.



آل صنعاء: النظام يتيح إمكانية إعادة توزيع القوى العاملة

بين الجهات

الخدمة المدنية تطلق نظام تدوير بين الجهات الحكومية

وموظفي سلم رواتب الموظفين العام

المصدر: جريدة الجزيرة الثلاثاء 6 ذو القعدة 1437هـ - 9 أغسطس 2016م

<http://www.al-jazirah.com/2016/20160809/In52.htm>

«الجزيرة» - سلطان المواش:

أطلقت وزارة الخدمة المدنية مؤخراً نظام (تدوير) كخدمة إلكترونية جديدة ضمن الخدمات التي تقدمها الوزارة للجهات الحكومية، وذلك امتداداً لعدد من الأنظمة الآلية التي سبق وأن أطلقتها كنظام توثيق ونظام تدقيق. حيث سيستهدف النظام في تقديم خدماته لجميع الجهات الحكومية والموظفين المشمولين بسلم رواتب الموظفين العام. من جهته أكد وكيل الوزارة المساعد للمراجعة والتوثيق الأستاذ عبيدالله بن حمدان آل صنعاء أن نظام تدوير يهدف إلى تبادل الخبرات بين الجهات الحكومية، وإتاحة الفرصة للاستفادة من القوى العاملة الزائدة عند حاجة بعض الجهات الحكومية الذين تقتضي مصلحة العمل نقل خدماتهم، وإعادة توزيع القوى العاملة بين الجهات الحكومية بحسب حاجتها الفعلية، وإتاحة الفرصة للموظفين للبحث عن تغيير مجالات عملهم أو عن بيئة عمل مناسبة لهم، بالإضافة إلى التماشي مع التوجهات حول مبدأ رفع كفاءة الإنفاق، وعرض قوائم الموظفين لإتاحة الفرصة للجهات الحكومية في استقطاب الكفاءات التي لديها الخبرة والتدريب داخل الجهاز الحكومي للعمل لديها وذلك بعد الاطلاع على مؤهلاتهم وخبراتهم وسيرهم الذاتية، وتعزيزاً لمفاهيم الموارد البشرية الحديثة في تدوير وتبادل الخبرات وحدد آل صنعاء ثلاثة إجراءات وضوابط لنظام تدوير، تتمثل في قصر صلاحية عرض أسماء الموظفين على القائمة في نظام تدوير على مدير الموارد البشرية أو مدير شؤون الموظفين في الجهة، مع ضرورة موافقة الموظف وصاحب الصلاحية على العرض على قائمة نظام تدوير، وعرض اسم الموظف على قائمة نظام تدوير تعني موافقته وموافقة صاحب الصلاحية في الجهة على النقل إلى جهة أخرى.

وتجدر الإشارة إلى أن وزارة الخدمة المدنية قد انتهجت آلية تعميم نظام تدوير والعمل على بنائه تقنياً، وتم التأكد من جاهزيته للاستخدام قبل إطلاقه للجهات الحكومية، مع التعميم على جميع الجهات الحكومية بشأن النظام، وتحديد منسق للوزارة يتم التواصل معه في كل ما يتعلق باستخدام النظام وتفعيله، كما منحت الوزارة منسقي الجهات الحكومية صلاحية استخدام نظام تدوير، وتم تزويد منسقي الجهات الحكومية بدليل استخدام نظام تدوير.

نافياً وجود خدمة كبار الشخصيات في منازلهم.. المتحدث الرسمي للأحوال المدنية:

أطلقنا خدمة "تقدير" لإنهاء إجراءات كبار السن والمرضى وذوي الإعاقات في أماكن تواجدهم قبل عامين

المصدر: جريدة الجزيرة الثلاثاء 6 ذو القعدة 1437 هـ - 9 أغسطس 2016م

<http://www.al-jazirah.com/2016/20160809/in19.htm>

«الجزيرة» - المحليات:

أوضح المتحدث الرسمي للأحوال المدنية الأستاذ محمد بن جاسر الجاسر أن معالي وكيل وزارة الداخلية للأحوال المدنية وعلى خلفية مقال بالجزيرة بعنوان (المرأة الشمالية المسنة في عرعر) للكاتب يوسف المحيميد، وجه بالتحقيق ومحاسبة المتسبب حسب الأنظمة، مفندا ما ذكره الكاتب بأن الأحوال المدنية تقدم خدماتها لكبار الشخصيات في منازلهم، وأن ذلك عار من الصحة تماما ولا يوجد لدى الاحوال المدنية أي خدمات مخصصة لكبار الشخصيات. مشيراً الى أن الاحوال المدنية اطلقت قبل أكثر من عامين خدمة (تقدير) المعنية بإنهاء إجراءات كبار السن والمرضى وذوي الاعاقات الخاصة في امكان تواجدهم؛ سواء في المنزل أو المستشفى، ولم يتضح وجود اي طلب من المرأة المذكورة أو ذويها لتقديم هذه الخدمة لها، مؤكداً أن كافة منسوبي ومنسوبات الاحوال المدنية يتشرفون بخدمة جميع المواطنين وتيسير أمورهم، خصوصا كبار السن والمرضى وذوي الاحتياجات الخاصة وهم ملتزمون بذلك.



31 مليار ريال رأسمال الصندوق السعودي للتنمية

المصدر: جريدة الوطن الثلاثاء 6 ذو القعدة 1437 هـ - 9 أغسطس 2016م

http://www.alwatan.com.sa/Local/News_Detail.aspx?ArticleID=273313&CategoryID=5

فيما وافق مجلس الوزراء على تعديل نظام الصندوق السعودي للتنمية الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م / 48) وتاريخ 14 / 8 / 1394، ليكون ارتباط الصندوق بمجلس الشؤون الاقتصادية والتنمية، تعود تفاصيل الصندوق إلى تأسيسه بموجب المرسوم الملكي رقم م/48 الصادر في 14 / 8 / 1394، وبدأ أعماله بتاريخ 18 / 2 / 139. ويهدف الصندوق إلى الإسهام في تمويل المشاريع الإنمائية في الدول النامية عن طريق منح القروض لتلك الدول، ودعم الصادرات الوطنية غير النفطية عن طريق تمويل الصادرات وضمانها، كما بدأ الصندوق نشاطه برأس مال قدره 10 مليارات ريال مقدم من حكومة المملكة، وتمت زيادته على ثلاث مراحل ليصبح 31 مليار ريال سعودي، ويتم إسهام الصندوق عن طريق تقديم قروض ميسرة، ونشاطه غير محدد من الناحية الجغرافية، في حين يتعامل مباشرة مع حكومات الدول النامية للإسهام في تمويل المشاريع الإنمائية ذات الأولوية. ويعطي الصندوق الأولوية في التمويل للدول الأقل نموا وذات الدخل المنخفض، تمويل وضمان الصادرات.

محاكم الاستئناف تستقبل 110 آلاف قضية

المصدر: جريدة الوطن الثلاثاء 6 ذو القعدة 1437 هـ - 9 أغسطس 2016م

http://www.alwatan.com.sa/Local/News_Detail.aspx?ArticleID=273120&CategoryID=5

جدة: علي الحربي 2016-08-09 AM 2:39

كشف إحصاء صادر عن الهيئة العامة للإحصاء لعام 1436، القضايا المرفوعة إلى محاكم الاستئناف، إذ بلغ عددها 110 آلاف و903 قضايا، منها 37484 قضية حقوقية بنسبة تجاوزت 41.5% من إجمالي القضايا، واحتلت منطقة مكة المكرمة المرتبة الأولى بواقع 11336 قضية، بينما بلغ عدد قضايا الأحوال الشخصية 15992 قضية، حصلت منطقة مكة المكرمة على المرتبة الأولى بـ4268 قضية.

ووفق الإحصاء، تنوعت قرارات محاكم الاستئناف لهذه القضايا على النحو التالي: 50452 قرارا بالتصديق، و54515 قرارا بالملاحظ، و2171 قرارا بالنقض، و96 قرارا بالحكم، والتي نقضت أكثر من مرة. من جهته، أشار المستشار القانوني محمد الجدلاوي لـ"الوطن"، إلى أن القضايا التي تضمنها الإحصاء مقارنة بعدد القضاة يعد إنجازاً قضائياً، لما تمثله هذه القضايا من حساسية، لأنها متعلقة بحقوق الناس ومرتبطة بحقوق الإنسان الأصلية، داعياً إلى زيادة وتأهيل القضاة. وقال فيما يتعلق بالتصديق، يعدّ حكماً نهائياً وتأييد أحكام، أما ما يتعلق بالملاحظ، فأشار إلى أنها القضايا التي لم يتم تصديقها ولم يتم الحكم فيها لوجود ملاحظات، وتم إرجاعها إلى القاضي، كي تتم إعادة دراسة القضية من جديد، لافتاً إلى أنه إذا رفض القاضي الملاحظات وأصر على الحكم، هنا يتم النقض، فيما يكون الالتماس ما يتم تقديمه من أطراف الدعاوى بعد تصديق الحكم.



اختلاف أقول الشهود بالمحاكم يربك القضاة

المصدر: جريدة الوطن الثلاثاء 6 ذو القعدة 1437 هـ - 9 أغسطس 2016م

http://www.alwatan.com.sa/Local/News_Detail.aspx?ArticleID=273277&CategoryID=5

جدة: نجلاء الحربي 2016-08-09 AM 1:37

علمت "الوطن" من مصادر عدلية أن وزارة العدل رصدت تجاوزت من بعض الشهود الذين يتم تدوين شهادتهم في القضايا الجنائية والحقوقية بالمحاكم، حيث تمثل ذلك في عدم موافقة ما كتب في صك القضايا من أقول الشاهد مع ما نطق به أمام القضاة في جلسات المحاكم، مما أوقع خلافاً بين الشهادتين، وأوضحت المصادر أن ذلك يعتبر مخالفاً للاشتراطات والإجراءات الخاصة باللائحة التنفيذية لنظام الإجراءات الجزائية بمادتها 68 التي نصت على أهمية التأكد من أن ما نطق به الشاهد لا بد أن يكون موافقاً لما كتب في الصك.

انتقال القضاة لموقع الشاهد

كشفت المصادر أن التوجهات الصادرة من العدل للمحاكم، أكدت أهمية انتقال القضاة لموقع الشاهد حتى يتم تدوين شهادته في حال تعذر حضوره لوجود عذر شرعي، وفي حال وقوع الشاهد في منطقة أخرى فيتم من قبل ناظر القضية استخلاف قاضٍ آخر بالمدينة التي يسكنها الشاهد بإحضاره والاستماع لشهادته وتدوينها وإرسالها للمحكمة التي تنتظر القضية، وبينت المصادر أن القرار صنف شهادة النساء بالمحاكم، بحيث يستمع القاضي الناظر للقضية لشهادة كل اثنتين من النساء سوياً.

إجراءات أخذ الشهادة أكد المحامي شاكر عبدالغفور أن اللائحة التنفيذية لنظام الإجراءات الجزائية صنفت الإجراءات المتبعة في أخذ شهادة الشاهد ومخالفة ذلك يوقع المتسبب في العقوبات، ولا يحق للجهة القضائية رفض سماع الشهادة من الشاهد، كذلك في حال امتنع المحقق أثناء التحقيق عن سماع شهادة الشاهد فهنا يتم تدوين ذلك في محضر التحقيق من قبل المحقق، ولا بد من أن يوضح الأسباب التي دفعته لذلك.

الحفاظ على مصلحة التحقيق أضاف شاكر عبدالغفور أنه يحق للمحقق أن يخفي هوية الشاهد بعد تدوين شهادته، بحيث لا تتم مواجهته بالخصوم أو الشهود الآخرين حفاظا على مصلحة التحقيق أو مصلحة الشاهد، مشيرا إلى أن هناك أموراً عدة تسمح للمحقق ولا يمكن أن تسمح للقاضي الناظر للقضية، ففي حالة إن كان هناك أكثر من شاهد في قضية أمام هيئة التحقيق والادعاء العام فهنا يسمح للمحقق بأن يمنع اتصال الشهود مع بعضهم البعض حتى يتم الاستماع لشهادة كل منهم على انفراد، مبينا أن النظام منع على المحقق عدم التشكيك في شهادة الشاهد أثناء الاستماع لها ولا تتم مقاطعته أثناء الحديث وبعد الانتهاء يتم طرح الأسئلة من قبل المحقق والاستماع للإجابات وتدوين ذلك دون التغاضي عن كلمات أو عبارات.



تمويل المبادرات من القطاع الخاص يوفر 40% من الإنفاق الحكومي

المصدر: جريدة الوطن الثلاثاء 6 ذو القعدة 1437 هـ - 9 أغسطس 2016م

http://www.alwatan.com.sa/Local/News_Detail.aspx?ArticleID=273310&CategoryID=5

كد المستشار المالي والمحلل الاقتصادي فضل البوعينين، أنه لن يكون هناك عبء مالي على موازنة الدولة، من أجل تمويل المبادرات الجديدة، على أساس أن الوفر المالي الذي سيتحقق سيعاد توجيهه لتمويل هذه المبادرات، إضافة إلى أن بعض المبادرات سيتم تمويلها من قبل القطاع الخاص لارتباطها الوثيق باستثمارات القطاع، حيث سيتم توفير 40% من الإنفاق الحكومي على تمويل المبادرات من خلال مشاركة القطاع الخاص.

وأوضح البوعينين في تصريح سابق إلى "الوطن"، أن رفع قيمة الصادرات السعودية غير النفطية بنسبة تفوق 50% من أهم أهداف رؤية المملكة 2030، مؤكداً أن رفع قيمة الصادرات السعودية غير النفطية من 163.5 مليار ريال إلى 530 مليار ريال، بنسبة تفوق 50% من أهم أهداف الرؤية، ومن خلاله تتحقق أهداف أخرى.

تنوع قاعدة الاستثمار

قال إن المملكة تحتاج إلى تنوع قاعدة الاستثمار في مجالات متنوعة ومتعددة، فالاستثمار في الصناعة سيخلق مزيداً من الفرص الاستثمارية المتوسطة والصغيرة، كما سيسهم في خلق فرص وظيفية مباشرة وغير مباشرة، وكذلك إسهامه في تنوع مصادر الاقتصاد والدخل، إضافة إلى زيادة إجمالي الناتج المحلي، فهذا "الهدف القاطرة" الذي سيقطر معه أهدافاً اقتصادية أخرى كثيرة، يقودها إلى التحقق التلقائي، حيث لا تتحقق إلا بوجوده. ومن أهم القطاعات التي ستسهم في النهوض بهذا الجانب هو توافر منتجات الصناعات الأساسية في الجبيل وينبع واستثمارها لإنشاء الصناعات التحويلية في الجبيل 2 وينبع 2، كما أن هناك الصناعات البحرية وهي شراكة كبرى ستقام في مدينة رأس الخير مع أرامكو السعودية، إضافة إلى الاستثمار في الصناعات التعدينية، والذي يستهدف إنشاء شراكة بين الحكومة من جانب والقطاع الخاص من جانب آخر لرفع حجم الاستثمار من 50 مليار ريال إلى 500 مليار ريال.

الطاقة البديلة

أضاف أن رفع إنتاج المملكة من الطاقة البديلة، أي توليد الطاقة الكهربائية من مصادر متجددة كالطاقة الشمسية وطاقة الرياح، سيسهم في خفض استهلاك النفط محلياً بصورة كبيرة جداً، كما يمثل مجال الصناعات الحربية والعسكرية قطاعاً خصباً للاستثمار، فالإنتاج المحلي القائم حالياً لا يوفر سوى 2% من احتياج الدولة في هذا الجانب، بينما تستورد 98%، وبالتالي يمكن رفع الإنتاج العسكري بما يحقق الاكتفاء الذاتي، مع إمكانية التصدير مستقبلاً.

يعتبر قطاع الاتصالات وتقنية المعلومات من أكثر القطاعات الاقتصادية نمواً في العالم، واستهدافه خلال مبادرات الرؤية أمر حتمي، باعتبار هذا القطاع من أفضل المجالات المدرة للدخل، ومن أفضلها في خلق مزيد من الوظائف، ومن أفضلها كذلك في المساهمة بصورة كبيرة في دعم الاقتصاد الوطني، ولك أن تتخيل أكبر 3 شركات في العالم هي شركات تقنية. أجور الوظائف الحكومية

خفض قيمة أجور الوظائف الحكومية من 489 مليارات إلى 450 مليار ريال، هذا يعني خفض حجم الاعتمادات المالية الموجهة للأجور والرواتب، ولا يعني خفضاً لرواتب الموظفين، ويمكن تحقيق هذا الهدف من خلال محورين الأول: تقليص الفروقات بين القطاعين الحكومي والخاص، فالحكومي هو الأكثر في استقطاب الموظفين لأسباب مرتبطة بحجم الرواتب والأمان الوظيفي، والمميزات الأخرى كالإجازات وغيرها، وعند تحقق هذا الهدف فإنه سيجعل وظيفة القطاع الخاص أكثر جاذبية لطالب العمل، المحور الثاني: دعم التقاعد المبكر وهذا سيخفض التزامات الحكومة تجاه الرواتب والأجور، بالتزامن مع تطبيق آليات عمل شبه موحدة بين القطاعين الحكومي والخاص، مما يعني أن التوظيف سيكون أكثر انضباطية.

الاقتصادية

بناء وثيقة جديدة للنشاط غير الصفّي واعتمادها ضمن المناهج التعليمية

تخصيص 4 ساعات أسبوعياً في المدارس لمزاولة الطلاب الأنشطة

المصدر: جريدة الاقتصادية الثلاثاء 6 ذو القعدة 1437هـ - 9 أغسطس 2016م

https://www.aleqt.com/2016/08/09/article_1076491.html

عبد السلام الثميري من الرياض
تعكف وزارة التعليم على تخصيص أربعة ساعات أسبوعياً لتنفيذ الأنشطة غير الصفية في المدارس، حيث سيكون البدء في تطبيق واعتماد هذه الساعات على شكل تدريجي، ولمدة ثلاث سنوات، وأن البداية ستكون بساعتين أسبوعياً بداية من العام الدراسي المقبل.
وعلمت "الاقتصادية" أن الوزارة ستشرع في بناء وثيقة للنشاط غير الصفّي وستعتمدها ضمن وثائق المناهج التعليمية، إضافة إلى أنها ستعيد تنظيم تعليمات الميزانية التشغيلية للمدرسة للصرف على الأنشطة المدرسية غير الصفية.
وستخصص الساعات الأربع في المدارس لتنفيذ برامج وأنشطة متنوعة تشمل على العمل التطوعي والإبداعي والترفيهي، وذلك وفقاً لمؤشرات الأداء المدرسي، حيث ستتمكن الوزارة قيادات المدارس من ممارسة الصلاحيات التي تحقق الشراكة المجتمعية مع القطاع الخاص.
وبحسب المصادر فإن الوزارة ستتوسع في تكاليفات رواد ورائدات النشاط في جميع المدارس وفق التشكيلات المدرسية المعتمدة.
إلى ذلك شرعت وزارة التعليم في تنفيذ برنامج خاص للتطوع لجميع طلاب التعليم العام، إضافة إلى تقديم جائزة سنوية للتطوع في التعليم، حيث يتيح البرنامج لطلاب الروضة والابتدائي بالتطوع ساعة خلال الفصل، وطلاب المرحلة المتوسطة ساعتين فصلياً، وطلاب الثانوي بثلاث ساعات فصلياً في مجالات التطوع المختلفة.
وتشمل مجالات التطوع التي أقرتها الوزارة سبعة برامج، تضمنت الحرمين والمساجد، والأمن والمواطنة، والتعليم والمعرفة، والعمل الاجتماعي، والسلامة والصحة، والتقنية والمعلوماتية، إضافة إلى السياحة والضيافة.

وستتوزع جائزة التطوع التي أقرتها الوزارة إلى ثلاث فئات، الأولى لأفضل مدرسة، والثانية لأفضل إدارة تعليمية، والأخيرة لأفضل جهة تستقبل المتطوعين، حيث يتوقع أن يتطوع طلاب وطالبات التعليم العام سنوياً بأكثر من 18 مليون ساعة.

ويمكن المشروع الطلاب والطالبات من المشاركة في أعمال الإغاثة بشكل رسمي، وتنفيذ مهرجان خيري يكون ريعه لمؤسسات خيرية معتمدة من قبل الدولة، وذلك بعد أن كانت بعض الأعمال التطوعية محذورة عليهم، بحسب تعاميم صدرتها الوزارة سابقاً.

ويهدف المشروع على تأسيس قيم التطوع بين الطلاب والطالبات، مبيّنة أن المشروع وما يتضمنه من أهداف نبيلة ستؤسس بشكل نظامي على التطوعي، بعيداً عن العشوائية والاجتهادات.

ومن المجالات التي يهتم المشروع بها تنمية المجال الصحي كالتبرع بالدم، الإسعافات الأولية، التوعية الصحية، المجال البيئي مثل فريق أصدقاء البيئة، التشجير، المحافظة على موارد الطاقة والمياه، نظافة الشواطئ، العناية بالمرافق العامة، وترشيد استهلاك المياه والكهرباء، أما المجال الإغاثي فيشمل التدريب على إدارة الأزمات مثل أنشطة السلامة المدرسية، والمشاركة في أعمال الإغاثة والتدريب على خطط الإخلاء والإيواء.

ويتركز المجال الإلكتروني في تصميم عروض وأفلام توعوية، وتصميم مجلات إلكترونية، وإعداد مسابقات لتعزيز قيم التطوع، وتوثيق الأنشطة والأعمال التطوعية إلكترونياً. ويهتم المجال الفني بإقامة معارض فنية، والمرسم الحر، وإزالة التوشهات الجدارية، والمشاركة في تزيين غرفة الصف والمدرسة والبيئة المحيطة.

الاقتصادية

بلغت 191.8 مليار ريال بنهاية الربع الثاني من 2016 أول مرة منذ 6 سنوات .. القروض العقارية من المصارف

تراجع

المصدر: جريدة الاقتصادية الثلاثاء 6 ذو القعدة 1437هـ - 9 أغسطس 2016م

https://www.aleqt.com/2016/08/09/article_1076446.html

طلال الصياح من الرياض
سجلت القروض العقارية الممولة عن طريق المصارف التجارية (للأفراد والشركات) أول تراجع لها منذ نحو ست سنوات، حيث بلغت قيمتها بنهاية الربع الثاني من العام الجاري 191.8 مليار ريال مقارنة بـ 193.7 مليار ريال بنهاية الربع الأول من العام نفسه، مسجلة تراجعاً نسبته 1 في المائة ما يعادل 1.9 مليار ريال.
وبحسب تحليل وحدة التقارير الاقتصادية في صحيفة "الاقتصادية"، فقد سجل إجمالي القروض العقارية تباطؤاً في نموها منذ نهاية الربع الثالث من عام 2014.

وتقدم المصارف التجارية القروض العقارية إلى "الشركات" و"الأفراد"، وقد جاء التراجع في قيمة إجمالي القروض العقارية بسبب تراجع قروض "الشركات" حيث تراجع نحو 4 في المائة بما يعادل 3.8 مليار ريال، حيث بلغت قيمة القروض المقدمة لها نحو 83.6 مليار ريال بنهاية الربع الثاني من العام الجاري، مقارنة بـ 87.4 مليار ريال بنهاية الربع الأول من العام نفسه.

أما قروض "الأفراد" فقد سجلت ارتفاعاً طفيفاً نسبته 1.8 في المائة بنحو 1.9 مليار ريال، لتبلغ قيمة القروض العقارية المقدمة للأفراد بنهاية الربع الثاني من العام الجاري 108.2 مليار ريال مقارنة بـ 106.3 مليار ريال بنهاية الربع الأول من العام الجاري.

يشار إلى أن مؤشر "الاقتصادية" العقاري ذكر أن السوق العقارية المحلية شهدت خلال النصف الأول من 2016 انخفاضاً في إجمالي قيمة صفقاتها بنسبة 20 في المائة، مقارنة بالنصف الأول من 2015 (197.1 مليار ريال)، لتستقر عند أدنى من 157.8 مليار ريال.

كما سجلت نسبة انخفاض أكبر مقارنة بالنصف الأول من 2014، وصلت إلى 35.7 في المائة (245.5 مليار ريال في النصف الأول من 2014)، ليصل إجمالي ما خسرت السوق العقارية المحلية من إجمالي سيولتها المدارة للنصف الأول من العام الجاري، خلال عامين فقط إلى أكثر من 87.7 مليار ريال.

وذكر التقرير أيضاً، أن وتيرة الانخفاضات طغت على بقية المؤشرات الكلية لأداء السوق العقارية المحلية، على مستوى إجمالي عدد الصفقات والعقارات المباعة ومساحاتها، التي سجلت انخفاضات للنصف الأول من 2016 مقارنة بمستوياتها للفترة نفسها من 2015 بنسب بلغت 20.5 في المائة لإجمالي عدد الصفقات (نسبة انخفاض 32.0 في المائة مقارنة بالنصف الأول 2014)، وبنسبة انخفاض بلغت 20.4 في المائة لإجمالي أعداد العقارات المباعة (نسبة انخفاض 31.5 في المائة مقارنة بالنصف الأول 2014)، فيما سجلت ارتفاعاً لإجمالي مساحات الصفقات بنسبة 27.8 في المائة (نسبة انخفاض 25.9 في المائة مقارنة بالنصف الأول 2014).

من جهة أخرى، لا تزال قروض الأفراد العقارية تشكل النسبة الأكبر من إجمالي القروض العقارية من المصارف (أفراد وشركات)، حيث تشكل نحو 56 في المائة من إجمالي القروض بنهاية الربع الثاني من العام الجاري، مقارنة بـ 58 في المائة بنهاية الفترة نفسها من العام الماضي.

بينما مثلت القروض العقارية للشركات التي قدمتها المصارف التجارية نحو 44 في المائة من إجمالي القروض العقارية بنهاية الربع الثاني من العام الجاري، مقارنة بـ 42 في المائة بنهاية الفترة نفسها من العام الماضي.

ويحسب تحليل لوحدة التقارير "الاقتصادية"، فإنه خلال 2012 شكلت قروض الأفراد العقارية من المصارف التجارية نحو 61 في المائة من إجمالي القروض العقارية من المصارف التجارية، في حين شكلت النسبة المتبقية البالغة 39 في المائة للقروض العقارية للشركات من المصارف التجارية.

أما عند مقارنة إجمالي القروض العقارية المقدمة من المصارف للأفراد والشركات بنهاية الربع الثاني من العام الجاري مقارنة بالفترة نفسها من العام الماضي، فقد سجلت نمواً بلغت نسبته 12 في المائة وهو أدنى نمو منذ الربع الثاني من العام 2010. حيث كانت تبلغ قيمتها 171.2 مليار ريال.

وقد سجلت القروض العقارية للأفراد نمواً نسبته 10 في المائة بنهاية الربع الثاني من العام الجاري، مقارنة بالفترة نفسها من عام الماضي، أما الشركات فقد سجلت قيمة القروض العقارية التي مولتها المصارف نمواً نسبته 14 في المائة.



قاص سابق لـ «عكاظ»: 7 سنوات للحالات المصحوبة بالاعتداء

العدل: السجن 3 أشهر للممتنعين عن تنفيذ أحكام الحضانة

والزيارة والصداق

المصدر: جريدة عكاظ الثلاثاء 6 ذو القعدة 1437 هـ - 9 أغسطس 2016م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20160809/Con20160809852021.htm>

فاطمة آل ديبس (الدمام)

أعلنت وزارة العدل تطبيقها عقوبة السجن لمدة تصل إلى ثلاثة أشهر لكل رجل أو امرأة يمتنعان عن تنفيذ الأحكام الخاصة بالزيارة والحضانة والصداق أو يماطلان في تطبيقها، لافتة إلى أنها ألزمت عبر محاكم التنفيذ في جميع مناطق المملكة خلال العام الحالي 2945 زوجاً وزوجة بتنفيذ الأحكام الصادرة، موضحة أن هؤلاء ترفعوا في قضايا متعلقة بـ «الزيارة والحضانة والصداق».

وأكد قاضي التنفيذ السابق عبدالعزيز الشبرمي لـ «عكاظ» أن الامتناع عن تنفيذ حكم قضائي مكتسب للقطعية أمر مجرم وتصل العقوبة فيه إلى السجن لمدة سبعة أعوام وفقاً للمادة 88 من نظام التنفيذ لكون الدافع للامتناع هو المعاندة والمكابرة، وزاد أنه في حالة عدم امتثال أي من الطرفين أو من ينوب عنهما في تسليم الأطفال الذين صدر في حقهم حكم

حضانة أو زيارة أو ولاية للمحكوم له أو مقاومته للتنفيذ أو تعطيله فيعاقب بالسجن لمدة ثلاثة أشهر ويجوز تكرارها في حال تكرار الفعل، لكن إذا صاحب الامتناع مقاومة وتعطيل أو اعتداء على الكوادر المكلفة بتنفيذ الحكم فإن الحبيثيات في هذه الحالة تكون محل دعوى خاصة من قبل صاحب الحق الخاص إضافة إلى الحق العام المتمثل بالاعتداء على الآخرين لاسيما إذا كانوا موظفي دولة يؤدون عملهم فيجب حمايتهم ومعاقبة كل من يمسهم بالاعتداء اللفظي أو الفعلي.

يذكر أن قضايا الزيارة شكلت العدد الأكبر، إذ بلغت 1586 قضية، وجاءت الحبيثيات المتعلقة بالحضانة في المرتبة الثانية بواقع 934 قضية، فيما بلغت منازعات الصداق التي أنجزتها محاكم التنفيذ خلال الفترة ذاتها 425 قضية، وبحسب إحصاء رسمي لوزارة العدل، ألزمت محاكم التنفيذ (1586) زوجا وزوجة بتنفيذ حكم زيارة أولاد منذ بداية العام 1437هـ وحتى شهر ذي القعدة الجاري. وفي ما يتعلق بالمناطق الأبرز تسجيلا لقضايا الزيارة، جاءت منطقة مكة المكرمة في صدارة مناطق المملكة بـ(696) منذ بداية العام 1437هـ حتى بداية ذي القعدة الجاري، تلتها منطقة الرياض بـ(376) خلال العام 1437هـ، ثم المنطقة الشرقية في المرتبة الثالثة بـ (173) وجاءت منطقة نجران في المرتبة الأخيرة بقضيتين.

وأشار الإحصاء إلى قيام محاكم التنفيذ على مستوى المملكة بتنفيذ (934) حكم حضانة من بداية العام 1437هـ وحتى ذي القعدة، واحتلت منطقة مكة المكرمة المركز الأول بـ(340) دعوى. وبحسب الإحصاء الرسمي لوزارة العدل، نفذت محاكم التنفيذ (425) حكم صداق ما بين مطالبة باستعادة صداق أو تقديمه، على مستوى جميع مناطق المملكة منذ بداية العام 1437هـ، وحتى الشهر الجاري.

من جهته، أكد وكيل وزارة العدل لشؤون التنفيذ الدكتور حمد الخضيري، أن كل من امتنع من الوالدين -أو غيرهما- عن تنفيذ حكم صادر بالحضانة أو الولاية أو الزيارة أو عمد إلى مقاومة التنفيذ أو تعطيله، فإنه يعاقب بالسجن مدة لا تزيد على ثلاثة أشهر .



القضاء ينتصر لهيبة المعلمين ويلزم "الثنائي" باعتذار علني بعد

اعتدائهما على معلم

الحكم بجلد طالبين في طابور أول يوم دراسي!

المصدر: جريدة عكاظ الثلاثاء 6 ذو القعدة 1437هـ - 9 أغسطس 2016م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20160809/Con20160809852015.htm>

صالح شبرق (جدة)

قررت المحكمة الجزائية في جدة معاقبة طالبين في مدرسة أهلية بالسجن والجلد أمام الطلاب في الطابور الصباحي في أول يوم دراسي. كما قررت إيقافهما عن الدراسة لمدة عام دراسي كامل، بعد ثبوت إدانتهم بالاعتداء ضرباً على وكيل المدرسة وإهانتهم. وتضمن الحكم أخذ التعهد الشديد على الطالبين بعدم التعرض للوكيل لاحقاً قولاً أو فعلاً.

وشدد قاضي دائرة الأحداث في المحكمة الدكتور مازن سندي في تسيب حكمة على أن ضرب المعلمين والاعتداء والتطاول عليهم في مرفق التعليم يقود إلى امتهانهم، وقال في حكمه: «البلوى عمت في هذا الزمن من عدم تقدير الطلاب لمعلميهم والاستهتار بهم والاعتداء عليهم بالقول دون احترام أو تقدير، مما يؤدي إلى ظهور جيل في هذا الزمن غير متعلم وغير مسؤول، والأصل في المسلم تقدير واحترام معلمه».

وطبقاً لحبيثيات القضية فقد ترصد طالبان في مدرسة ثانوية بوكيل المدرسة عقب ضبط أحدهما في حالة غش في الاختبار فحاولا الاعتداء عليه وتلفظا عليه أمام الطلاب. وفي وقت لاحق انتظر الطالبان الوكيل خارج أسوار المدرسة واعتديا عليه بالضرب وأوقعا به إصابات مختلفة. ورصدت كاميرات المدرسة واقعة التردد والاعتداء، وباشرت وقتها الدوريات الأمنية الواقعة، وقيضت على الطالبين. وأنهت هيئة التحقيق والادعاء العام التحقيق مع الطالبين والمعلم. وبحسب الوقائع التي حصلت عليها «عكاظ» فإن محاولات صلح قد جرت بين الطرفين لاحتواء الأمر بلا طائل، إذ أصر المعلم على التمسك بحقه الشرعي، مطالباً بالانتصار له كمعلم، واستعادة هيئة التربية والتعليم.

وعقدت دائرة الأحداث في دار الملاحظة الاجتماعية التابعة لمحكمة جدة الجزائية جلسات أقر فيها المعتديان بالواقعة، واطلع القاضي على التقارير الطبية التي تؤكد إصابات وكيل المدرسة إلى جانب محضر الشهود ومشاهد من الاعتداء وثقتها الكاميرات. وبعد تعذر الصلح قررت المحكمة حبس الطالبين المعتديين كل منهما 10 أيام تعزيراً في الحق العام، وجلد الطالب الأول 70 جلدة تعزيراً دفعة واحدة والطالب الثاني 40 جلدة. وألزم القاضي الدكتور مازن سندي في حكمه الطالبين بالاعتذار العلني لوكيل المدرسة أمام طلاب ومعلمي المدرسة، وأخذ التعهد المشدد عليهما بعدم التعرض له بالسوء، كما أوصى بإيقاف الطالبين عن الدراسة لمدة سنة تعزيراً. ووافق جميع الأطراف على الحكم ليكتسب القطعية، ويصبح نهائياً واجب النفاذ لا طعن ولا اعتراض عليه.

ورحبت أوساط حقوقية وتربوية وتعليمية بالحكم واعتبرته بادرة مهمة لاستعادة هيبة المعلمين وحمايتهم من التطاول والاعتداء. مؤكدين أن أي تجاوزات من أي من أطراف العملية التربوية يجب أن تقابلها أحكام رادعة تقضي على التجاوزات. معربين عن أملهم في أن تسعى وزارة التعليم إلى إدراج مواد تربوية في مناهجها لزرع احترام الكبير والعطف على الصغير في نفوس الجميع.



العبد الجبار ينفي أي قرارات جديدة للمؤسسة الرحيلي لـ «عكاظ»: نظام التأمينات قيد الدراسة

المصدر: جريدة عكاظ الثلاثاء 6 ذو القعدة 1437هـ - 9 أغسطس 2016م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20160809/Con20160809852009.htm>

فارس القحطاني (الرياض) كشف نائب رئيس اللجنة المالية في مجلس الشورى محمد الرحيلي لـ «عكاظ» أمس (الإثنين)، أن اللجنة تعكف حالياً على دراسة نظام المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية بشكل كامل. وقال: تأخذ اللجنة في عين الاعتبار، مقترحات التعديلات التي ستطرح على النظام، وتصب في صالح المواطن والمشاركين في نظام التأمينات الاجتماعية، ومن ضمنها مقترح تقدم به عضو المجلس الدكتور محمد آل ناجي، لتعديل الحد الأدنى للأجر الخاضع للاشتراك في نظام التأمينات الاجتماعية ليصبح خمسة آلاف ريال، وأوضح الرحيلي أن اللجنة ستطرح التعديلات على النظام بعد العودة للعمل في المجلس، لافتاً إلى أنه من حق أي عضو في «الشورى» أن يقدم بتعديل أي نظام قائم، أو أن يقترح نظاماً جديداً، كون ذلك حقاً أصيلاً ضمنه نظام المجلس للأعضاء، وبعد دراسة المقترح من قبل اللجنة المعنية والموافقة عليه، يطرح تحت قبة «الشورى» للتصويت عليه، وإذا تمت الموافقة عليه يرفعه المجلس إلى المقام السامي. تأكيدات عضو «الشورى»، بوجود دراسة لتعديلات تبحث تحت قبة المجلس، تأتي في وقت نفى فيه المتحدث الرسمي للمؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية، عبدالله العبدالجبار، أي قرارات جديدة بشأن إحداث تغييرات في نظام التقاعد لموظفي القطاع الخاص، مؤكداً أنه ليس لدى المؤسسة أي خطط لإصدار أي قرارات.

نقض براءة 9 متهمين بتزوير صكوك قيمتها 250 مليوناً

المصدر: صحيفة المدينة الثلاثاء 6 ذو القعدة 1437هـ - 9 أغسطس 2016م

[رابط الخبر](#)

حامد الرفاعي - جدة

نقضت محكمة الاستئناف الإداري بديوان المظالم مؤخرًا حكمًا ببراءة 9 متهمين بالتزوير وسوء الاستعمال الإداري بينهم كاتبو عدل، وكاتبو ضبط، و4 موظفين بكتابة عدل، بالإضافة إلى مهندس بالقطاع الخاص في قضية تزوير صكوك أراضي بجدة تتجاوز قيمتها السوقية أكثر من 250 مليون ريال حيث تمت إعادة ملف القضية مرة أخرى للدائرة الجزائية للبدء في استدعاء المتهمين التسعة ومحاكمتهم بالتهمة المنسوبة ضدهم بحسب لائحة هيئة الرقابة والتحقيق التي تضمنت اتهامهم بتزوير محرر رسمي وإساءة الاستعمال الإداري والعبث بالأنظمة والتعليمات.

وبحسب مصادر «المدينة» فإنه تم اتهام كاتبي العدل بالتواطؤ مع كتاب الضبط، بالإضافة إلى مهندس من إحدى شركات القطاع الخاص بإعادة كتابة صك إحدى الأراضي الواقعة في موقع إستراتيجي بجدة، كان صاحبه الأصلي قد استخرجه واستلمه، حيث تمت إعادة كتابة صك الأرض المذكورة برقم آخر وإثبات رقم تسليم وهمي وتسليمه لشخص مجهول وتزامن مع ذلك استخراج وكالة لأحدهم بصفته وكيلًا شرعيًا لمالك الأرض. وتواصل السيناريو بقيام أحدهم بدور الدلال للأرض والبحث عن زبون لشرائها وإفراغها دون علم صاحبها الأساسي.

وبيّنت لائحة هيئة الرقابة والتحقيق بأن المتهم الثالث (كاتب عدل سابق) الذي عمل في عدد من كتابات العدل قبل أن يتم نقله لمحافظة جدة قبل عدة سنوات بالإضافة إلى المتهم الخامس (كاتب ضبط)، متمرسون في تزوير الوكالات وما يثبت ذلك القضايا المحالة للمحكمة الإدارية خلال الأعوام الماضية والتي بلغت 4 قضايا بدءًا من عام 1432 إلى عام 1436 هـ، وهو ما سبب ضياع حقوق المواطنين بالتلاعب في أملاكهم دون وجه حق بهدف الحصول على أموال بطريقة غير مشروعة.

وكان المتهمون المذكورون قد صدر بحقهم قبل أكثر من عام حكم ابتدائي من المحكمة الإدارية تضمن عدم سماع الدعوى المقامة ضدهم حيث قدم في حينها ممثل هيئة الرقابة والتحقيق اعتراضًا على الحكم قبل أن يتم رفعه لمحكمة الاستئناف الإداري.

لائحة الاتهامات

حيثيات التهم

المتهمون

تزوير محرر رسمي

إساءة الاستعمال الإداري

العبث بالأنظمة والتعليمات

التواطؤ بين المتهمين التسعة

إعادة كتابة صك شرعي برقم آخر

تحرير رقم تسليم وهمي

إفراغ الأرض دون علم صاحبها الأساسي

كاتب عدل حالي وسابق

كاتب ضبط

4 موظفين بكتابة عدل

مهندس بالقطاع الخاص.

دشن مسابقة مكتب منارات العطاء للأفلام • أمنا فأمنا

بالموسم الثالث

أمير الشرقية: كلنا مسؤولون عن حماية أفكار • شبابنا

المصدر: صحيفة اليوم الثلاثاء 6 ذو القعدة 1437هـ - 9 أغسطس 2016م

<http://www.alyaum.com/article/4151020>

نوه صاحب السمو الملكي الأمير سعود بن نايف بن عبدالعزيز، أمير المنطقة الشرقية، إلى ضرورة التركيز على فئة الشباب والحرص عليهم، وعلى ما يصلهم من معلومات قد تساهم في انحراف أفكارهم وهذا يحملنا جميعاً مسؤولية كبيرة للحرص على شبابنا في ظل التطور التقني الكبير الذي نعيشه، كما دعا سموه الشباب للحرص على الثوابت وتأدية الفروض والواجبات والحرص على أدائها في أوقاتها.

وقال سموه خلال تدشينه في مكتبه بديوان الإمارة أمس مسابقة الأفلام للموسم الثالث «أمنا فأمنا» التي ينظمها مكتب منارات العطاء التعاوني للدعوة والإرشاد وتوعية الجاليات بحضور الشيخ سعد بن محمد المهنا رئيس المحكمة العامة بالدمام رئيس مجلس إدارة منارات العطاء: إن وسائل الإعلام بجميع أنواعها أصبحت تصل للجميع وبكل سهولة مهما كان محتواها، فقد يكون محتوى ما توجهه للشباب من رسائل إيجابياً، وقد يكون سلبياً، وهنا تكمن المشكلة، فيجب أن يكون هناك إعلام هادف يبين للشباب ما يحاك لهم من بعض وسائل الإعلام، سواء التقليدي أو الحديث، ولذلك يعتبر الاعلام الهادف والمعتدل شريكاً أساسياً لكل نشاط توعوي تقوم به أية جهة كانت كون الإعلام هو الوسيلة الأسرع والأقرب للشباب.



وزير التعليم يقرر نقل معلم توفي خمسة من عائلته

المصدر: صحيفة الحياة الثلاثاء 6 ذو القعدة 1437هـ - 9 أغسطس 2016م

[رابط الخبر](#)

استجاب وزير التعليم أحمد العيسى لطلب معلم نقله للرياض، بعد وفاة خمسة من أفراد عائلته في حادثة سيارة، وتولية وصاية 14 شخصاً من الأبناء والأحفاد المتبقين من العائلة.

وكانت حادثة مأسوية أودت بحياة خمسة من أفراد عائلة المعلم عاصم الغيث، الذي يعمل في المنطقة الشرقية، من بينهم والده ووالدته وأخوه وزوجة أخيه، ما جعله يكون الوصي الأول على 14 من الإخوة والأحفاد.

ووجه أحد أقارب المعلم طلباً لوزير التعليم بضرورة نقل عاصم الغيث إلى الرياض، ليتولى رعاية الأشخاص الذين تحت وصايته، واستجاب الوزير بالاتصال على المعلم، وبتقديم واجب العزاء، وإبلاغه بنقله إلى الرياض. وكان المتحدث الرسمي لوزارة التعليم مبارك العصيمي أكد على حسابه في «تويتر» نقل المعلم المذكور للرياض، إثر الحادثة المرورية للمعلم.

يذكر أن زملاء المعلم المذكور أنشؤوا «وسماً» لمطالبة وزير التعليم بنقل زميلهم إلى الرياض، نظراً إلى ظروفه العائلية.

تخصصات حديثة للسيدات في سوق العمل

المصدر: صحيفة الحياة الثلاثاء 6 ذو القعدة 1437هـ - 9 أغسطس 2016م

[رابط الخبر](#)

دخل تصميم الاتصال المرئي وتصميم الأزياء وتصميم المجوهرات، إلى جانب أساسيات التصميم والتسويق وإدارة الأزياء، ضمن مجالات عمل المرأة والسيدات اللاتي يبحثن عن فرص العمل الجديدة داخل السوق السعودية. ودفع هذا التوجه الجامعات والمعاهد إلى وضع تلك التخصصات المهنية المهمة ضمن البرامج والتخصصات التي يتم منحها وتعليمها للفتيات. ولفتت هلا حلواني مديرة معهد رافلز - الرياض، إلى أن سوق العمل السعودي يحمل العديد من المتغيرات الإيجابية لسوق عمل المرأة وفرص جديدة وتحديات، منوهة بأنه يجب من خلال هذه المتغيرات أن تكون المتقدمة للوظيفة ذات كفاءة عالية وملمة بشكل كامل بسوق العمل. وأشارت حلواني، إلى أنه من خلال الدراسات المستمرة التي نعمل عليها في رافلز التعليمية، كان هناك حاجة إلى إدخال تخصصات حديثة للمناهج والتخصصات التي نقدمها لتلبية لسوق العمل، وهي تصميم الاتصال المرئي وتصميم الأزياء، إضافة إلى تصميم المجوهرات، الذي تجد فيها الفتاة فرص مختلفة ومتعددة للعمل في القطاعين العام والخاص، مبينة أنهم يعملون على تلبية متطلبات السوق من خلال مناهج متخصصة عالمية تم إعدادها لمواءمة سوق العمل والمستجدات التي يحتاجها صاحب العمل بالشكل العلمي والمهني المطلوب.

وبينت أن أبرز ما يقدمه المعهد من برامج التصميم هي حاجة ملحة، مشيرة إلى أن قيم المعهد تتمثل في إعداد المسار الذي يؤمن حياة مهنية ناجحة بمعايير عالمية، إضافة لمنحهم الخلفيات التعليمية التي تؤكد بدورها على التمكين والإبداع والابتكار، وريادة الأعمال، والتوظيف، فضلاً عن التفوق المهني من خلال تطوير الموظفين في المهنة، والممارسة المهنية ضمن نطاق المسؤولية الاجتماعية.

استراتيجية مكافحة الفساد وتحقيق الرؤية

المصدر: جريدة الجزيرة الثلاثاء 6 ذو القعدة 1437هـ - 9 أغسطس 2016م

<http://www.al-jazirah.com/2016/20160809/du14.htm>

د. صالح بكر الطيار

نحن أمام الرؤية السعودية الواعدة 2030 التي تركز على تنويع مصادر الدخل والقضاء على المشكلات والظواهر التي أعاققت التنمية من الفساد وعرقله المشاريع وسوء التخطيط لذا فإن الوزارات المعنية مطالبة بوضع خطة مفصلة لتنفيذ أهداف الرؤية في ضرورة ملحة للوعي بأهمية المرحلة وأن يكون هنالك استقصاء لما تتم جدولته وما سيتم عمله. إن وجود رؤية بهذا الحجم والمستوى التفاعلي التتموي ستسهم في نماء وتنمية الوطن وتوجيه مقدراته وبنيته التحتية إلى قنوات جديدة من العمل الدؤوب بعيدا عن اجتهادات مضت تسببت في تأخير التخطيط وعكس ما تطمح إليه القيادة. أهداف الرؤية المتعلقة بتحقيق مصادر نوعية للدخل وتقليص حجم النفقات ورفع مستوى الصادرات والقضاء على مشكلات أرهقت التنمية مثل البطالة والإسكان والمشكلات المرتبطة بالصحة والشؤون الاجتماعية ورفع مستويات التعليم يبلور الاعتماد على اقتصاد جديدة يعتمد على المؤسساتية ويدفع إلى ضرورة إيجاد خط متواز من التقصي والمتابعة وتنفيذ إجنادات الرؤية بكل احترافية وشمولية وأتمنى أن تتصاعد بوادر الأمل لنراها إشعاعا يتلألأ في سماء الوطن وأن نرى لجانا وتنظيمات وفرق عمل تتجه بقوة نحو درب العالم الأول الذي راهن عليه سمو الامير محمد بن سلمان الذي يتابع ويشرف على هذا المشروع الوطني العالمي الكبير الرؤية تؤكد أهمية الشفافية والموضوعية في العمل والتخطيط لحصر نتائج محددة ومأمولة وفق ما تم التخطيط له ومن المتعارف عليه أن الفساد الحكومي بمختلف صورته كان سببا في وقف مسيرة النماء وعطل عجلة التنمية فيما مضى لذا فإني أود التوضيح أنه إذا ما تم القضاء على الفساد من الوزارات ومن الهيئات والجهات المنظمة والمتفاعلة مع تحقيق هذه الرؤية سنبدأ من أرضية خصبة وبيئة مناسبة لتحقيق الأهداف لذا أرى أنه يجب أن تشكل لجان رقابية عالية المستوى وجهات متابعة محترفة لرصد الأعمال المتعلقة بالرؤية وأن لا يتم الإيعاز لجهة دون أخرى أو أن تعمل هذه الجهات بمعزل أو بشكل عمومي أو حتى صوري بل يجب أن تعمل هذه الجهات يدا بيد مع الجهات التخطيطية والجهات التنفيذية وأن يكون عملها جنبا إلى جنب معهم وأن ترفع تقارير دورية عن العمل ومن المهم جدا أن تكون هنالك دراسة مستفيضة لما سبق وتسبب في عوامل خلل كان الفساد واقفا وراءها حتى يتم تلافيتها في تحقيق أهداف الرؤية وأتمنى أن تكون الجهات مشكلة من كل الجهات الرقابية سواء فيما يخص أحكام الرقابة على المال العام أو المراقبة للمخالفات الأخرى التي تدخل في إطار الفساد بكل صورته.

لماذا الرعاية الصحية الأولية

المصدر: جريدة الوطن الثلاثاء 6 ذو القعدة 1437 هـ - 9 أغسطس 2016م

<http://www.alwatan.com.sa/Articles/Detail.aspx?ArticleId=31486>

وائل المالكي

معظم المفاهيم الصحية لدينا غير مفهومة لمن يعملون خارج النظام الصحي أو حتى داخله، لأنها ببساطة غير مطبقة بشكلها الكامل وليست منتشرة، فمن الطبيعي جدا أن يكون هناك خلل في تقديم الخدمات الصحية، وتحديدًا الرعاية الصحية الأولية.

نظام الرعاية الصحية الأولية لدينا هش جدا، على الرغم من أن منظمة الصحة العالمية سعت جاهدة إلى نشر هذا المفهوم منذ 35 سنة، وتعتبر المنظمة أن الرعاية الصحية الأولية تضمن العدل والجودة في تقديم الخدمات الصحية مع الوقاية والعلاج وترشيد استثمار الموارد. في عام 1994 شعرت منظمة الصحة العالمية بأن توفير الصحة للجميع في عام 2000 لن يتحقق بسبب أن المؤسسات الحكومية الصحية انشغلت بتدبير حالات الطوارئ لمنع انتشار الأمراض.. الإيدز والسل وغيرهما آنذاك.

ولكن كل الجهات الصحية في العالم آمنت بضرورة تطبيق مفهوم الرعاية الصحية الأولية بعد الأزمات الصحية العالمية المتكررة، ومن هنا نفهم بأن الرعاية الصحية الأولية هي الخطوة الأولى للحد من انتشار الأمراض والوقاية من الأمراض المحتملة وسرعة التعامل معها.

الرعاية الصحية الأولية لدينا تتمثل في المراكز الصحية التي أصبحت مرتعا للنوم والراحة، وأكد أجزم بأن البعض يتجنب زيارة المركز الصحي المجاور لأنه لا يقدم الخدمة كاملة، ومن هنا تبدأ قصة أخرى لحجز المواعيد والمراجعات في المستشفيات.

لدينا هنا في المملكة ما يقارب 2260 مركزا صحيا، ولكن هل تقدم خدمات الرعاية الصحية كاملة؟ بالطبع لا. من حق كل مواطن أن يحصل على خدمات الرعاية الصحية كاملة، كما هو موجود في الإستراتيجية الوطنية الصحية، ولكن ما هي الخدمات الصحية التي يجب أن تقدمها المراكز؟

أطلقت الوزارة قبل أسابيع استفتاء عن مراكز الرعاية الأولية ووضعت فيه أسئلة مهمة وغير مهمة، ولكن لا يعتبر القياس المثالي للخدمة المقدمة، هنا تكمن مسؤولية مديري المراكز الصحية في التحرك بإطار منظم يضمن تقديم الخدمات الصحية كاملة.

وربما زيارة الوزير لأحد المراكز الصحية بجدة جعلته يكتشف أنها مرتع للراحة. نحن بحاجة إلى مبادرات لتعزيز الصحة بغرس مفهوم الرعاية الصحية الأولية لدى الكوادر الصحية أولا، وبعدها ننطلق للمجتمع.

زيارتي لإصلاحية الحائر

المصدر: جريدة عكاظ الثلاثاء 6 ذو القعدة 1437هـ - 9 أغسطس 2016م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20160809/Con20160809852074.htm>

عبدالرحمن اللاحم

خرجت من إصلاحية الحائر عام ٢٠٠٤ و عدت إليها قبل عدة أشهر، لكن هذه المرة زائرا بصحبة بعض الإعلاميين بعد الندوة التي أقامتها جامعة نايف للأمن الوطني، فوجدت الأوضاع هناك قد تغيرت تماما عما كانت عليه وقت إقامتي هناك من حيث الخدمات المقدمة للنزيل وجودة تلك الخدمات، إذ توجد في الإصلاحية مكاتب للجهات العدلية والحقوقية ممثلة في وزارة العدل وهيئة حقوق الإنسان والجمعية الوطنية لحقوق الإنسان وهيئة التحقيق والادعاء العام، مما يوفر سرعة تواصل النزيل مع تلك الجهات في حالة وجود أي مشكلة أو رغبته في متابعة قضيته، إضافة إلى التطور المذهل في الخدمات الطبية التي كانت على أيامنا مجرد عيادات صغيرة، مما يضطر في الحالة الصحية المتوسطة أو المتقدمة إلى نقل النزيل إلى أحد المستشفيات خارج الإصلاحية، مما يعني مزيدا من الإرهاق على النزيل، خصوصا مع الإجراءات الأمنية المعتادة التي تصاحب تحرك الموقوف خارج أسوار الإصلاحية، أما الآن فهناك مستشفى متقدم جدا قد يفوق بقدراته الكثير من المستشفيات الحكومية، خصوصا عيادات الأسنان التي تمتلك أجهزة متقدمة جدا، كما شرح لنا المختصون في العيادات، كما أن منافذ الترفيه تغيرت فكان التلفزيون وقت إقامتي هناك لا تتعدى قنواته القنوات السعودية الرسمية إضافة إلى قنوات المجد، أما الآن فهناك المئات من القنوات المفتوحة للنزيل متنوعة المشارب وهذا مفيد جدا وعامل مهم في سبيل مراجعة السجين لمواقفه وآرائه، لأنه سيطلع على عوالم أخرى يصل معها في النهاية إلى أن في هذه الحياة ما يستحق العيش من أجله ويتعرف عن قرب على الاستمتاع بها، بعيدا عن أفكار التطرف والغلو.

إلا أن أكثر ما شدني في الزيارة تجربة رائدة قامت بها إدارة الإصلاحية وهي ما يسمى بـ (البيت العائلي) وهو عبارة عن مبنى منفصل عن مبنى الزنازين ويدار بالكامل بكوادر نسائية سعودية بطريقة التشغيل الفندقي، إذ يقيم فيه النزيل الخاضع لمعايير معينة مع عائلته لمدة ثلاثة أيام في أجنحة ويوجد فيه مطاعم تقدم الوجبات الثلاث، مما يعطي الموقوف وعائلته فرصة لاستعادة الحياة الطبيعية لمدة موقنة وفي أجواء اعتيادية، إذ لا وجود لأي مظهر عسكري على الإطلاق وكنت أتساءل بعد هذه الزيارة، لماذا لا تبقى الإدارة العامة للسجون هذه التجربة العظيمة في بقية سجون المملكة وتستنسخ هذه الفكرة التي طبقتها الإدارة العامة للمباحث في إصلاحية الحائر؟ إذ إن تطبيقها والعمل على تحسين البيئة العامة في السجون سيساهم في رفع تقييم الدولة الحقوقي والتزامها بالمعايير العامة لإدارة السجون.

ويبقى السجن مكانا لتقييد الحرية ويفترض أن يكون كذلك وليس مكانا للتنزه والترفيه، لأن من يقطن بين أسواره هم مدانون يستحقون العقوبة وإنما العبرة بالالتزام بالحد الأدنى لحقوق السجين والواردة في القواعد النموذجية الدنيا لمعاملة السجناء والصادرة من الأمم المتحدة والتي أعتقد أن التطوير الذي حدث في إصلاحية الحائر قد تجاوزها بكثير وفي انتظار استنساخ التجربة في بقية إصلاحيات المملكة.

حقوق الإنسان في العالم

جيش الاحتلال يختطف 15 فلسطينياً بمداهمات ليلية

المصدر الجزيرة الثلاثاء 6 ذو القعدة 1437هـ - 9 أغسطس 2016م

<http://www.al-jazirah.com/2016/20160809/du2.htm>

طوباس - رندة أحمد:

دمرت جرافات الاحتلال الإسرائيلي، صباح أمس الاثنين، خط مياه في مدينة طوباس الفلسطينية.. وقالت مصادر «الجزيرة» هناك: «إن الاحتلال هدم خط مياه بطول «11» كيلو متراً، يغذي سكان المنطقة بالمياه. إلى ذلك، اعتقلت قوات من جيش الاحتلال الإسرائيلي، فجر أمس الاثنين، 14 فلسطينياً خلال مداهمات واقتحامات ليلية نفذتها بأثناء متفرقة من الضفة الغربية.. وبحسب مصادر «الجزيرة» اختطفت قوات الاحتلال من مدينة الخليل 6 شبان بعد اقتحام منازلهم.. كما شنت قوات الاحتلال فجرًا حملة مداهمة لعدد كبير من المنازل في قرية دير أبو مشعل غرب مدينة رام الله وسط الضفة الغربية المحتلة، واعتقلت عددًا من الشبان.. وحلقت مروحية إسرائيلية في سماء القرية خلال عملية الاقتحام، فيما شهدت القرية حالة من الرعب والهلع بين الأطفال والنساء. إلى ذلك، أعلن جيش الاحتلال الإسرائيلي، صباح أمس الاثنين، عن اعتقاله لفلسطيني غير مسلح بعد تسلله لمستوطنة «بيت آرية» الواقعة إلى الجنوب الغربي من سلفيت ألقوا القبض على الفلسطيني بعد تسلله. إلى ذلك، قرّرت حكومة الاحتلال الإسرائيلي في جلستها الأسبوعية شرعنة مستوطنة «عمونا» قرب مدينة رام الله بالضفة الغربية، بدلاً من إخلائها قبل نهاية العام الجاري كما أمرت المحكمة.. وسبق أن أصدرت المحكمة العليا الإسرائيلية قرارًا بإخلاء هذه النقطة خلال مدة أقصاها نهاية العام الجاري 2016.. وقالت الوزيرة الإسرائيلية- ميري ريغف: «إنه يجب إبقاء مستوطنة عامونا في موقعها والعمل على تطويرها وازدهارها».

في غضون ذلك، أعلنت سلطات الاحتلال الإسرائيلي، أنها تنوي طرد أي شخص يدعو إلى مقاطعتها، ومنع من يدعو إلى هذه المقاطعة من دخول إسرائيل.

وبحسب بيان صادر عن الشرطة الإسرائيلية فإن وزير الداخلية والأمن الداخلي الإسرائيلي قرّر تشكيل فرق مكلفة بطرد أو منع أي ناشط يدعو إلى مقاطعة إسرائيل من دخول البلاد». وقرر وزير الداخلية والأمن الداخلي الإسرائيلي تشكيل طاقم مشترك لمنع تدفق المتضامنين الأجانب الداعمين لمقاطعة «إسرائيل» وطرد من تمكن من الوصول منهم.. ويهدف الطاقم المذكور لجمع المعلومات التي تمكن من تشخيص المتضامنين الأجانب، وكذلك إعداد ملفات قضائية تمهيدًا لطردهم.

هيئة الاتصالات الإماراتية تحذر: مجموعات تستغل الألعاب الإلكترونية لتجنيد الشباب

المصدر الرياض الثلاثاء 6 ذو القعدة 1437 هـ - 9 أغسطس 2016م

<http://www.alriyadh.com/1524702>

حذرت الهيئة العامة لتنظيم قطاع الاتصالات في الإمارات، من إمكانية استغلال بعض المجموعات الإجرامية التي تعتنق الفكر الهدام، ميزة الدردشة الإلكترونية في بعض الألعاب الإلكترونية، بهدف نشر فكر وثقافة الإرهاب والقتل بين الشباب والمراهقين، والتأثير في مشاعرهم، والتلاعب بعقولهم، عن طريق الرسائل والمحادثات التي يقوم بها خبراء في التأثير بعقول ومشاعر الشباب، لاستغلال نقاط الضعف في نفوسهم، والبناء عليها لتوجيههم في الاتجاه الخاطئ.

وأوضحت الهيئة في بيان صحافي أن "انعزال فئة من المراهقين والشباب عن المجتمع، وقضاء أكثر أوقاتهم في ممارسة الألعاب الإلكترونية داخل غرفهم الخاصة بعيداً عن رقابة أسرهم، الأمر الذي يؤدي إلى ضعف خبرتهم العملية والحياتية في التواصل مع المجتمع، ويجعلهم فريسة سهلة للمتربصين".

وأضافت الهيئة أن "التطور الكبير الذي يشهده العالم في مجال الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات، يحتم على دولة الإمارات والحكومات إيجاد منهجيات واضحة للتعامل مع المخاطر المحتملة المرافقة لهذا التطور، في ظل غياب منظومة القيم والمبادئ الحقيقية، وظهور أشياء غير واقعية من خلال الإدمان على بعض الألعاب الإلكترونية، وغياب تفاعل الشباب مع البيئة الاجتماعية، فضلاً عن ضحالة الخلفية الثقافية والمعرفية والدينية لفئة من الشباب، يجعلهم فريسة سهلة الوقوع في شبكات مجموعات تتربص شراً بالمجتمع المؤمن والأمن".

وقال مدير إدارة السياسات والبرامج في الهيئة الإماراتية المهندس محمد الزرعوني: "إن المجموعات التي تعتنق الفكر الهدام تحاول تجنيد الشباب والمراهقين من خلال التقرب منهم عن طريق بعض الألعاب الإلكترونية، حيث يبذرون محادثات عادية معهم بطريقة تقنية تكشف عن مكنونات أنفسهم، ونقاط ضعف في شخصياتهم، يتم استغلالها من قبل هذه المجموعات في توجيه الشباب إلى الطريق الخاطئ".

قصص معاناة لنساء سجينات في زمن الانقلابيين

المصدر اليوم الثلاثاء 6 ذو القعدة 1437 هـ - 9 أغسطس 2016م

<http://www.alyaum.com/article/4150992>

ضاعفت الحرب في اليمن من مآسي السجينات اليمنيات، حيث أصبحت أغلب السجون تفتقر للخدمات الأساسية كالرعاية الصحية والاجتماعية. كما زادت الانتهاكات التي تتعرض لها السجينات، من ضرب وإهانة وتعذيب؛ مع انقلاب ميليشيات الحوثي والمخلوع صالح على الشرعية في اليمن مؤخرا، فالنساء اللاتي تم تعيينهن من قبل الانقلابيين على إدارة السجون الإصلاحية لا يتمتعن بأي مؤهلات علمية ولا يمتلكن المستوى الأدنى من الخبرة في الإشراف والإدارة، ويمارسن انتهاكات دون رادع بحق النساء السجينات وفقا لما يقوله ناشطون حقوقيون.

هكذا بدأ التلفزيون الألماني تقريره، بعد زيارة قام بها طاقمه لسجن النساء في صنعاء؛ بمرافقة نافذين، مما أتاح لهم المرور ببعض المرافق الداخلية ومقابلة سجينات والتحدث إليهن.

لم أعد أحتمل ما أتعرض له في السجن وكثيرا ما أفكر بالانتحار، بهذه العبارات المؤلمة تصف السجينة (خلود.س) قصتها مع التعذيب الذي تتعرض له. وتواصل حديثها لـ DW عربية بقولها: تعرضت لوسائل تعذيب وانتهاكات متعددة أثناء جلسات التحقيق. فتلك التي سموها (بنت الزهراء) - المعينة من قبل الانقلابيين- صفعتني على وجهي وعاملتني باحتقار شديد فهي على حد قولهم منزهة عن الخطأ.

السجينة خلود ليست وحدها من تشتكي واقع التعذيب في المعتقل، فهناك أخريات يتعرضن لنفس الانتهاك وقصصهن تشبه قصتها؛ كالسجينة (هناء.أ) البالغة من العمر 21 عاما المتهمة بالسرقة والتي تقول: نضطر في كثير من الأحيان لمجاراة المحققين والاعتراف بأشياء لم نفعلمها، لكي ننهي حالة الضغط والتوتر والتعذيب تلك، وتزيد: لا أعتقد أن القانون والإسلام يجيزان لهم ذلك. فيما تفتقر مؤسسات التأهيل والإصلاح باليمن في ظل ظروف الحرب لأبسط المقومات الأساسية، فيحسب محللين ومختصين اجتماعيين، فإن الخدمات الضرورية كالعناية الصحية والاجتماعية قد تدهورت جراء الحرب القائمة والظروف الاقتصادية، وهو ما ضاعف من معاناة السجينات.

أعاني من المرض وأنا في السجن منذ أشهر عديدة ولم أخضع لأي فحص طبي أو أتلقي العلاج اللازم فلا توجد رعاية طبية ولا تتوافر طبية متخصصة، أعيش في صراع مع المرض بين أربعة جدران وطفلي الرضيع يعاني حمى متواصلة.

وتتابع السجينة (س.ص) لموقع DW عربية قائلة: لست وحدي من النساء النزيلات اللاتي يعانين المرض. فهناك أخريات أيضا، وإدارة السجن لم تسمح بنقلنا إلى أحد مستشفيات المدينة لتلقي العلاج تحت دعوى أن حالتنا الصحية ليست حرجة.

وتقارن السجينة بين واقع السجن قبل انقلاب الحوثيين وبعده قائلة: دخلت السجن من قبل بتهمة القتل، وكان الوضع أفضل مما هو عليه الآن، مضيئة: كل هذا لم يعد موجودا حتى أن المنظمات الحقوقية توقف نشاطها ولم تعد تزور السجون كما كانت سابقا.

بالمقابل نفى مصدر إعلامي مقرب من الانقلابيين هذه الادعاءات مشيرا إلى أن النساء اللاتي تم تعيينهن من قبل جماعة الحوثي للإشراف على السجون مختارات بدقة وذوات كفاءة ولم يسجل عليهن أي خروقات قانونية بحق السجينات. من جهته يرجع الصحفي والمستشار القانوني الدكتور عبد الكريم سلام في حديث للموقع أسباب استمرار الانتهاكات التي تتعرض لها النساء السجينات في اليمن إلى عوامل عدة أبرزها غياب الحماية القانونية والقضائية للسجينة في ظل عدم الاستقرار باليمن، فضلا عن عدم وجود نظام للعون القضائي، وتطبيق النصوص القانونية. وقال: هذه الأسباب مجتمعة تؤدي إلى حرمان السجينة من الحماية القانونية والقضائية بدءا من مراحل التحقيق والاستجواب وحتى تنفيذ العقوبة.



كاريكاتير

٤٣% من السعوديات المؤهلات... عاطلات

هذا الإنجاز برعاية

@abdullahsayer

اليوم



اليوم

المصدر: جريدة اليوم الثلاثاء
6 ذو القعدة 1437 هـ -
9 أغسطس 2016 م

<http://www.alyaum.com/article/4151052>

الجزيرة

المصدر: جريدة الجزيرة الثلاثاء
6 ذو القعدة 1437 هـ -
9 أغسطس 2016 م

<http://www.al-jazirah.com/2016/20160809/cr2.htm>



مجلس الوزراء يشدد عقوبات التفحيط

الرياض
www.alriyadh.com

المصدر: جريدة الرياض الثلاثاء
6 ذو القعدة 1437 هـ -
9 أغسطس 2016 م

[http://www.alriyadh.com/
1524786](http://www.alriyadh.com/1524786)



الرياض
@abdulaziz_rabea

www.alriyadh.com